

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبيينا
محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان
إلى يوم الدين ، أما بعد ..

فهذه هي النسخة الأولى من تفریح الدرس الأول من هذا الشرح النافع بإذن الله تعالى ،
والرجاء ممن وجد خللاً أن ينبهني عليه لتداركه في النسخة الثانية التي ستكون
- بتوفيق الله تعالى - مضمومة إلى بقية الدروس .

.. وجزاكم الله خيراً ..

الدرس الأول

الحمد لله رب العالمين وصلّى الله وسلّم على نبيّنا محمّد وعلى آله وصحبه أجمعين ، أمّا بعد :
فهذا شرح نظم (لامية الأفعال) للعلامة جمال الدين محمّد بن عبد الله بن مالك رحمه الله تعالى .

[مُقَارَنَةٌ بَيْنَ اللَّامِيَّةِ وَبَيْنَ مَتْنِي (الْبِنَاءِ) وَ (التَّصْرِيفِ الْعِزِّيِّ) :] ⁽¹⁾

.... ⁽²⁾ مَتْنُ الْبِنَاءِ وَتَصْرِيفُ الْعِزِّيِّ أَخَذْنَا خُلَاصَتَهَا أَوْ مَضْمُونَهَا [أَي : أْبْنِيَّةَ الْكَلِمَاتِ] فِي هَذَيْنِ الْكِتَابَيْنِ ، لَكِنْ هَذِهِ [أَي : اللَّامِيَّةُ] تَزِيدُ عَلَيْهِمَا بِأَنَّهَا تَذَكَّرُ لَكَ الضُّوَابِطُ ، الضُّوَابِطُ الْمَذْكُورَةُ فِي هَذَيْنِ الْكِتَابَيْنِ بِأَوْسَعِ .

هُوَ يَذَكَّرُ لَكَ الضُّابِطُ : (الضُّابِطُ فِي كَذَا كَذَا) وَيَحْصُرُ لَكَ - عَلَى مَا رَأَى - مَا خَرَجَ عَنْ ذَلِكَ ، فَقَطْ هَذِهِ هِيَ الزِّيَادَةُ ، مَا خَرَجَ عَنْ ذَلِكَ الضُّابِطِ الَّذِي أَخَذْنَاهُ فِي الْكِتَابَيْنِ ، يَذَكَّرُ لَكَ : هَذَا هُوَ الضُّابِطُ وَخَرَجَ عَنْ ذَلِكَ كَذَا وَكَذَا مِنْ الْأَفْعَالِ ، ثَانِيَةً أَفْعَالٍ ، عِشْرُونَ فِعْعَلًا ، ثَلَاثُونَ فِعْعَلًا ، وَهَكَذَا يَذَكَّرُ لَكَ هَذِهِ .

لِمَاذَا ؟ : لِأَنَّ مَعْرِفَةَ مَوَادِّ اللَّغَةِ الْمَقْيِسَةِ لَا يُمَكِّنُ ، لَا يُمَكِّنُ حَصْرُهَا ؛ فَلِذَلِكَ يَقُولُ .
وَأَمَّا الْخَارِجُ عَنِ الْقِيَاسِ فَهَذِهِ مَعْدُودَةٌ : فِي بَابِ (فَعَلَّ يَفْعَلُ) ، فِي بَابِ (فَعَلَ يَفْعِلُ) ، فِي بَابِ (فَعَلَ يَفْعَلُ) ، وَكَذَلِكَ فِي غَيْرِ ذَلِكَ ، فَهَذِهِ يُمَكِّنُ لِلطَّلَبِ أَنْ يَحْصُرَهَا وَيُحْصِيهَا وَيَجْعَلَهَا فِي ذَهْنِهِ ، وَبَعْدَ ذَلِكَ : كُلُّهُ يُجْرِيهِ عَلَى الْقِيَاسِ ؛ فَلِذَلِكَ اعْتَنَى بِهَذَا .

(1) الخُطْبَةُ سَقَطَتْ مِنَ التَّسْجِيلِ وَالْعَنَاوِينِ اجْتِهَادًا مَنِّي حَسَبَ مَا ظَهَرَ لِي ، وَكَذَلِكَ كُلُّ مَا جَاءَ بَيْنَ قَوْسَيْنِ بِهَذَا اللَّوْنِ أَثْنَاءَ الشَّرْحِ .
وَمَتْنُ الْبِنَاءِ هُوَ الْمُخْتَصَرُ الْمَشْهُورُ فِي عِلْمِ الصَّرْفِ وَيُعْرَفُ أَيْضًا بِـ (بِنَاءِ الْأَفْعَالِ) لِمَوْلَّفِ مَجْهُولٍ وَقَدْ نُسِبَ إِلَى غَيْرِ وَاحِدٍ لَكِنْ فِي كُلِّ ذَلِكَ نَظْرٌ ، وَانظُرْ لِلتَّفْصِيلِ فِي ذَلِكَ تَقْدِيمِي لِهَذَا الْمَتْنِ بَضْبِطٍ وَتَعْلِيْقِ الشَّيْخِ أَحْمَدَ الْحَازِمِيِّ (نُسْخَةٌ مِنْتَدِيَاتِ الْأَجْرِيِّ) .
وَ (التَّصْرِيفُ الْعِزِّيُّ) هُوَ الْمَتْنُ الْمَنْشُوبُ إِلَى مَوْلَّفِهِ عَزَّ الدِّينَ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الرَّنْجَانِي (ت 655) طَبِعَ غَيْرَ مَرَّةٍ .
وَيُقَالُ : (تَصْرِيفُ الْعِزِّيِّ) بِالْإِضَافَةِ عَلَى أَنَّ (الْعِزِّيَّ) الْمُرَادُ بِهِ : عَزَّ الدِّينَ الْمَوْلَّفَ ، وَلَا أُدْرِي مَا مُسْتَنَدُهُ .

(2) سَقَطَ مِنَ التَّسْجِيلِ وَالظَّاهِرُ أَنَّ الشَّيْخَ حَفِظَهُ اللَّهُ تَكَلَّمَ - بَعْدَ حَمْدِ اللَّهِ تَعَالَى وَالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كَمَا هِيَ عَادَتُهُ فِي دُرُوسِهِ - عَنْ مَوْضُوعِ عِلْمِ التَّصْرِيفِ وَهُوَ أْبْنِيَّةُ الْكَلِمَاتِ (الْأَسْمَاءِ وَالْأَفْعَالِ) وَمَا سَبَقَ دِرَاسَتُهُ مِنْهَا فِي الْمَتْنَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ فَعَلَى هَذَا يَرْجِعُ الصَّمِيرُ فِي (خُلَاصَتِهَا وَمَضْمُونِهَا) إِلَيْهَا ، أَي : (أْبْنِيَّةَ الْكَلِمَاتِ) .

[مَضْمُونُ هَذَا النَّظْمِ :]

بَيَّنَّ الْأَفْعَالُ ، الْأَفْعَالُ : (فِعْلٌ مَاضٍ) ، وَهُوَ يَنْقَسِمُ إِلَى : مُجَرَّدٍ وَمَزِيدٍ ، وَكَذَلِكَ أَيْضًا (الْمُضَارِعُ)
مِثْلُهُ ، تَصَرَّفُهُ ، وَكَيْفَ يَتَصَرَّفُ ؟ وَكَيْفَ يَأْتِي ؟ : بِزِيَادَةٍ فِي أَوَّلِهِ : (نَأَيْتُ) (أَنْيْتُ) ، إِلَى آخِرِهِ .
ثُمَّ مَا يَتَعَلَّقُ بِهِذَيْنِ ؛ وَذَلِكَ أَسَاسًا أَنَّ أَقْسَامَ الْكَلِمَاتِ عِنْدَ النُّحَاةِ أَوْ الصَّرْفِيِّينَ ثَلَاثَةٌ : اسْمٌ ، وَفِعْلٌ ،
وَحَرْفٌ .

فَأَمَّا الْحَرْفُ فَنَسْتَعْنِي عَنْهُ ؛ لِأَنَّهُ لَا يَتَصَرَّفُ ، [قَالَ ابْنُ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْأَلْفِيَّةِ : - الرَّجْزُ -]

حَرْفٌ وَشِبْهُهُ مِنَ الصَّرْفِ بَرِي وَمَا سِوَاهُمَا بِتَصْرِيفِ حَرِي

بَقِيَ مَاذَا ؟ : الْاسْمُ وَالْفِعْلُ .

كَذَلِكَ أَيْضًا مِنَ الْاسْمِ هُنَاكَ جَانِبٌ وَهُوَ (الْمَبْنِيَّاتُ) ، فَهَذِهِ تَخْرُجُ أَيْضًا لِأَنَّهُ لَا حَظَّ لَهَا فِي
التَّصْرِيفَاتِ ، بَقِيَ الْأَسْمَاءُ الَّتِي تَتَصَرَّفُ مِنْ : اسْمِ الْفَاعِلِ وَاسْمِ الْمَفْعُولِ وَأَفْعَلِ التَّفْضِيلِ وَكَذَلِكَ
الصِّفَةُ الْمَشَبَّهَةُ ، وَكَذَلِكَ أَيْضًا : اسْمُ الزَّمَانِ ، اسْمُ الْمَكَانِ ، الْمَصْدَرُ ، اسْمُ الْأَلَةِ ، وَهَذَا مَضْمُونُ
الْكِتَابِ كُلِّهِ ⁽¹⁾ ، وَهَذَا هُوَ الَّذِي دَرَسْنَاهُ فِي الْكِتَابَيْنِ السَّابِقَيْنِ [الْبِنَاءُ ، وَالْعَرَبِي] إِمَّا بِالْإِيحَازِ وَإِمَّا
بِـ [الْبَسِطِ] ⁽²⁾ ، فَهُوَ هَذَا .

(1) هَذِهِ الْمَفْرَدَاتِ الَّتِي ذَكَرَ الشَّيْخُ أَنَّ ابْنَ مَالِكٍ تَنَاوَلَهَا فِي مَنْظُومَتِهِ كُلُّهَا تَرْجِعُ إِلَى الْفِعْلِ وَلِذَا خَصَّهَا بِهِ - كَمَا قَالَ الشَّارِحُ - ، وَبَيَّنَّ
أَنَّ إِحْكَامَهُ مِفْتَاحُ مُحْكَمِ اللُّغَةِ ، قَالَ ابْنُ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ : (الْبَسِطُ) :

وَبَعْدَ فَالْفِعْلُ مَنْ يُحْكِمُ تَصَرَّفُهُ
يَحْزُرُ مِنَ اللُّغَةِ الْأَبْوَابَ وَالسُّبُلَا

فَالْمَرَادُ بِالْفِعْلِ فِي الْبَيْتِ - قَالَ الشَّارِحُ ص 27 - : (الْفِعْلُ الصَّنَاعِيُّ مِنَ مَاضٍ وَمُضَارِعٍ وَأَمْرٍ مَعَ مَا يَشْتَمِلُ عَلَى حُرُوفِ الْفِعْلِ وَمَعْنَاهُ
مِنْ مَصْدَرٍ وَاسْمِي فَاعِلٍ وَمَفْعُولٍ وَاسْمِي زَمَانٍ وَمَكَانٍ وَمَا يَلْتَحِقُ بِهَا) ، مِنْ هُنَا جَاءَتْ تَسْوِيَةُ الْمَنْظُومَةِ بِـ (لَامِيَّةِ الْأَفْعَالِ) لِأَنَّهُ
بَيَّنَّ الْأَفْعَالَ - وَهِيَ أَصْلُ الْبَابِ - وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهَا كَمَا قَالَ الشَّيْخُ مِمَّا ذَكَرَ ، وَبَيَّنَّ الشَّارِحُ وَجْهَ هَذِهِ الْعَلَاقَةِ فَقَالَ (ص 28) : (الْفِعْلُ
ثَلَاثَةٌ أَقْسَامٌ : مَاضٍ وَمُضَارِعٌ وَأَمْرٌ ، وَلَا بُدَّ لِكُلِّ فِعْلٍ مِنْ مَصْدَرٍ وَمِنْ فَاعِلٍ ، فَإِنْ كَانَ مُتَعَدِّيًّا فَلَا بُدَّ مِنْ مَفْعُولٍ بِهِ ، وَقَدْ يُحَدِّثُ
الْفَاعِلُ وَيُقَامُ الْمَفْعُولُ بِهِ مَقَامَهُ فَيَحْتَاجُ إِلَى تَغْيِيرِ صِيغَةِ الْفِعْلِ لَهُ ، وَلَا بُدَّ أَيْضًا لَوُقُوعِ الْفِعْلِ مِنْ زَمَانٍ وَمَكَانٍ ، وَقَدْ يَكُونُ لِلْفِعْلِ آلَةٌ
يُفْعَلُ بِهَا ، فَانْحَصَرَتْ أَبْوَابُ هَذِهِ الْمَنْظُومَةِ فِيهَا ذِكْرٌ مِنْ بَابِ الْفِعْلِ الْمُجَرَّدِ وَتَصَارِيفِهِ وَبَابِ ابْنِيَّةِ الْأَسْمَاءِ الْفَاعِلِينَ وَالْمَفْعُولِينَ مِنَ
الْمَجْرَدِ وَالْمَزِيدِ فِيهِ ، وَبَابِ ابْنِيَّةِ الْمَصَادِرِ مُجَرَّدَةً وَمَزِيدَةً فِيهَا ، وَبَابِ الْأَسْمَاءِ الزَّمَانِ وَالْمَكَانِ وَمَا يَلْتَحِقُ بِهِمَا مِنَ الْأَلَةِ وَغَيْرِهَا) اهـ .

(2) الْكَلِمَةُ غَيْرُ وَاضِحَةٍ وَهَذَا الَّذِي يَظْهَرُ مِنَ السِّيَاقِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَيَتَكَلَّمُ عَنْ هَذَا عَلَى أَسْلُوبِ رَبِّهَا تَسْتَضْعِبُونَهُ وَتَقُولُونَ : هَذَا بَعِيدٌ ، مَا نَفَهْمُهُ !!
 لا ، لا تقولوا : (ما نفهمه) هُوَ نَفْسُ الدَّرْسِ الَّذِي مَضَى مَعَنَا ، وَلَكِنْ المِيزَةُ الَّتِي اِمْتَاَزَ بِهَا مَا هِيَ ؟ :
 أَنَّهُ إِلَى جَانِبِ أَنَّهُ يَذْكُرُ الصَّوَابِطَ القِيَاسِيَّةَ يُرِيدُ أَنْ يَحْضِرَ لَنَا الشَّوَادِثَ الَّتِي خَرَجَتْ مِنْ تِلْكَ الصَّوَابِطِ
 هَذِهِ هِيَ مِيزَةُ هَذَا الكِتَابِ .

[مِنْ شُرُوحِ هَذَا النِّظْمِ :]

وأيضاً كل عالم يتكلم حسب ما بدى له ثم يأتي من بعده يستدرك عليه ف (بحرَق) الشارح - من
 علماء القرن الثامن والتاسع ، أخذ من القرنين - هو أيضاً استدرك عليه مواد لأنه استوفى الكتاب ،
 شرحه بشرحه الكبير هذا : (فتح الأفعال) شرح عظيم لا نظير له في بابهِ (1) ، وكذلك يحضر لك
 المواد التي تأتي بـ (فَعَلَ يَفْعَلُ) وبـ (فَعِلَ يَفْعَلُ) وبـ (فَعَلَ يَفْعَلُ) وهكذا ، يسرد لك مئة مثال ،
 مئتين ، مئة وخمسين ، مئة وستين إلى آخره ، فبذلك فاق كتابه على غيره (2) .
 وله شرح أيضاً أصغر من هذا (3)

(1) طبع باسم (فتح الأفعال وحل الإشكال بشرح لامية الأفعال المشهور بالشرح الكبير) عن جامعة الكويت بتحقيق الدكتور
 مصطفى النحاس سنة 1414 ، وسماه صاحب كشف الظنون وغيره بـ (فتح الأفعال وضرب الأمثال) ، ولم يذكر الشارح اسماً
 لكتابه لكنه ذكر في مقدمته أنه ضبط أبيات اللامية وفتح مفضلها وحل مشكلها وأكثر من ضرب الأمثال .. فلعل الاختلاف في
 العنوان عند من سمى الكتاب جاء من هنا ، ولم يذكر المحقق المشار إليه عنواناً على شيء من المخطوطات التي اعتمدها .

و (بحرَق) هو : محمد بن عمر بن مبارك الحميري الحضرمي الشافعي ولد بحضرموت سنة 869 وتوفي بالهند سنة 930 له
 مصنفات كثيرة ، انظر : الأعلام للزركلي (6/317) وترجم له صاحب (النور السافر) لكني تركته لما نقل عنه من الخرافات
 والمخاريق الصوفية ولا غرو فالعبدروس مولع بهذا الباب ! .

(2) فهما امران زادهما الشارح على ما في اللامية : الأول : استدرارك مواد شاذة خارجة عن الأصول المقيس عليها نددت عن ابن
 مالك رحمه الله تعالى ، والثاني : إيراد جملة وافرة من أمثلة الفعل المقيسة زيادة على ما مثل به ابن مالك رحمه الله ، وقد وصل عدد
 الأفعال التي جمعها إلى أكثر من ألفي فعل ، قال (ص 29) : (وذلك معظم مواد اللغة بحيث لا يفتوت على من عرف ذلك إلا
 القليل) ، وسبب هذا التوسع كما قال (ص 24) : (لا فائدة في معرفة الشاذ لمن لا يعرف الأصل المقيس عليه كما لا تعظم الفائدة في
 معرفة غريب اللغة قبل مشهورها) اهـ . وأضاف أشياء أخرى انظر للتوسع فيها تقديم محقق (فتح الأفعال ص 13 - 17) .

(3) وهو الشرح الصغير ، اختصره من الكبير (فتح الأفعال) ، صرح بذلك في مقدمته ، انظره : (ص 2 طبعة دار الفكر
 بيروت مع حاشية الطالب بن حمدون بن الحاج) .

[شَرْحُ خُطْبَةِ النَّازِمِ] :

قالَ رحمه الله تعالى :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

[البسيطُ]

- (1) الْحَمْدُ لِلَّهِ لَا أَبْغِي بِهِ بَدَلًا حَمْدًا يُبَلِّغُ مِنْ رِضْوَانِهِ الْأَمَلَا
- (2) ثُمَّ الصَّلَاةُ عَلَى خَيْرِ الْوَرَى وَعَلَى سَادَاتِنَا آلِهِ وَصَحْبِهِ الْفَضَلَا
- (3) وَبَعْدُ فَالْفِعْلُ مَنْ يُحْكِمُ تَصَرَّفَهُ يَحْزُنُ مِنَ اللُّغَةِ الْأَبْوَابَ وَالسُّبُلَا
- (4) فَهَآكَ نَظْمًا مُحِيطًا بِالْمِهِمِّ وَقَدْ يَحْوِي التَّفَاصِيلَ مَنْ يَسْتَحْضِرُ الْجَمَلَا

البدأةُ بِالبِسْمَلَةِ معروفةٌ ومشهورةٌ ، ولها أدلَّةٌ من السُّنَّةِ ، أَنَّهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَبْدَأُ كُتْبَهُ بِالبِسْمَلَةِ ⁽¹⁾ ، والحمدلَّةُ كَذَلِكَ .

(الْحَمْدُ لِلَّهِ) : هَذَا مُبْتَدَأٌ وَخَبْرٌ ، (الْحَمْدُ) ثَابِتٌ وَمُسْتَحَقٌّ (لِلَّهِ) سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى .

(لَا أَبْغِي بِهِ بَدَلًا) : أَيُّ لَا أَطْلُبُ بِذَلِكَ الْحَمْدِ بَدَلًا ، إِنَّهَا لِلَّهِ لِمَا يَسْتَحِقُّهُ .

(لَا أَبْغِي بِهِ) : أَيُّ بِالْحَمْدِ ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ (بِهِ) رَاجِعًا إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ، أَيُّ : لَا أَبْغِي بِاللَّهِ تَعَالَى رَبًّا سِوَاهُ .

(حَمْدًا) : أَحْمَدُهُ حَمْدًا (مَصْدَرٌ فِعْلٍ مُقَدَّرٌ) .

(يُبَلِّغُ مِنْ رِضْوَانِهِ الْأَمَلَا) : يُبَلِّغُ الْأَمَلَ أَيُّ الْمَقْصُودَ وَالْمَأْمُولَ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى .

(1) كما في كتابه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ إِلَى (هِرَقْل) عِنْدَ الْبُخَارِيِّ (ح 7 وغيره) ، وكما في كتابِ صَلَاحِ الْحَدِيثِ ، وَهَذَا اسْتَقَرَّ عَمَلُ الْأُئِمَّةِ الْمُصَنِّفِينَ عَلَى افْتِتَاحِ كُتُبِ الْعِلْمِ بِالبِسْمَلَةِ وَكَذَا مَعْظَمُ كُتُبِ الرِّسَائِلِ كما قالَ الحافظُ في بَدَايَةِ شَرْحِ الصَّحِيحِ ، وَأَمَّا الْحَمْدَلَّةُ فَقَالَ إِنَّهَا لَمْ تَثْبُتْ - فِي السُّنَّةِ - فِي الْكِتَابَةِ وَإِنَّمَا هِيَ مَخْتَصَّةٌ بِالْحُطْبِ دُونَ الْكُتُبِ وَعَلَى هَذَا يُحْمَلُ صَنِيعُ مَالِكٍ وَأَحْمَدَ وَالبُخَارِيِّ وَغَيْرِهِمْ مِنَ الْأُئِمَّةِ رَحِمَهُمُ اللهُ تَعَالَى فِي افْتِتَاحِ كُتُبِهِمْ ، أَوْ أَنَّهُمْ حَمَدُوا الْفِطْرَةَ دُونَ كِتَابَةِ ، وَمِنْ بَدَأَ كِتَابَهُ بِخُطْبَةِ حَمْدٍ وَتَشْهَدَ كما صَنَعَ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ، انظر (فتح الباري 1 / 9-10) ، وهذا ما صنعه ابنُ مالِكٍ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى أَيضًا .

ثُمَّ اتَّبَعَهُ بِالصَّلَاةِ لِأَنَّهُ مِنْ سُنَّةِ الْعُلَمَاءِ أَنْ يُتَّبَعُوا ذَلِكَ الْحَمْدَ وَالْبِسْمَلَةَ بِالصَّلَاةِ :
ثُمَّ الصَّلَاةُ عَلَى خَيْرِ الْوَرَى وَعَلَى سَادَاتِنَا إِلَيْهِ وَصَحْبِهِ الْفَضْلًا

ثُمَّ قَالَ : (وَبَعْدُ) : أَي : وَبَعْدَ مَا تَقَدَّمَ مِنَ الْبِسْمَلَةِ وَالْحَمْدَةِ وَالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ .

(فَاَلْفِعْلُ) : أَي الْفِعْلُ الْإِصْطِلَاحِيُّ أَي الصَّنَاعِيُّ الَّذِي إِصْطَلَحَ عَلَيْهِ أَهْلُ هَذَا الْفَنِّ - عُلَمَاءُ الصَّرْفِ - ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ فِي اللُّغَةِ مَعْنَاهُ الْحَدِيثُ وَلَيْسَ مَقْصُودًا هُنَا ، إِنَّمَا الْمُرَادُ : الْفِعْلُ الصَّنَاعِيُّ وَهُوَ الَّذِي يَنْقَسِمُ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ كَمَا سَبَقَ لَنَا : مَاضٍ وَمُضَارِعٌ وَأَمْرٌ ، أَوْ إِلَى قِسْمَيْنِ عَلَى رَأْيِ الْكُوفِيِّينَ : مَاضٍ وَمُضَارِعٌ ، هَذَا هُوَ الْمَقْصُودُ هُنَا .

(مَنْ يُحْكِمُ تَصَرَّفَهُ) : مَنْ يُحْكِمُ تَقْلِبَاتِهِ إِلَى مَاضٍ ، إِلَى مُضَارِعٍ ، إِلَى أَمْرٍ ، إِلَى اسْمِ فَاعِلٍ ، إِلَى اسْمِ مَفْعُولٍ ، وَكَذَلِكَ تَوَابِعُهُ ، الْفِعْلُ وَمَا يَتَفَرَّعُ عَلَيْهِ .

(الْفِعْلُ مَنْ يُحْكِمُ تَصَرَّفَهُ) أَي : مَنْ يُتَقَنَّ تَصَرَّفَ الْفِعْلِ (يَحْزُ مِنَ اللُّغَةِ) أَي : يَجْمَعُ وَيُحِيطُ مِنَ لُغَةِ الْعَرَبِ (الْأَبْوَابِ) أَي : مَوَادِّ اللُّغَةِ ، أَنْوَاعِ اللُّغَةِ (وَ السُّبُلَا) أَي : الطُّرُقِ الْمُوصِلَةِ إِلَيْهَا . مَعْنَى ذَلِكَ : أَنَّ مَنْ أَتَقَنَّ ضَوَابِطَ وَقَوَاعِدَ تَصَرَّفِ الْفِعْلِ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ ، بَقِيَ عَلَيْهِ : مُرَاجَعَةُ عِلْمِ اللُّغَةِ .

[فَالْأَقْسَامُ ثَلَاثَةٌ] : رَجُلٌ يَعْرِفُ الْقَوَاعِدَ الصَّرْفِيَّةَ فَهَذَا صَرْفِيٌّ ، وَآخَرٌ يُتَقَنَّ مَوَادِّ اللُّغَةِ ، مَا ذُكِرَ فِي الْقَامُوسِ الْمَحِيطِ وَفِي لِسَانِ الْعَرَبِ وَغَيْرِهَا مِنْ مَوَادِّ اللُّغَةِ بِحَيْثُ إِنَّهُ يَحْفَظُ كَثِيرًا مِنْهَا ! فَهَذَا لُغَوِيٌّ فَقَطْ ، وَالثَّلَاثُ يَجْمَعُ بَيْنَهُمَا فَهَذَا هُوَ الْمَحَقَّقُ .

أَوَّلًا أَخَذَ عِلْمَ الضَّوَابِطِ - عِلْمَ الصَّرْفِ - فَيَعْرِفُ الضَّوَابِطَ ، ثُمَّ هَذَا الْعِلْمُ - عِلْمُ الصَّرْفِ - لَا يُعْطِيكَ أَنَّ فَلَانًا كَرَّمَ - مِنْ بَابِ فَعَّلَ - أَوْ كَرَّمَ ، لَا تَعْرِفُ ذَلِكَ ، أَنْتَ تَعْرِفُ تَصَرَّفَ مَا جَاءَ عَلَى (فَعَّلَ) مُضَارِعُهُ (يَفْعَلُ) ؛ لِأَنَّ عِنْدَكَ الْقَاعِدَةَ ، لَكِنْ مَا الَّذِي يَدْخُلُ فِي هَذَا ؟ (فَرِحَ) لَوْ قَرَأْتَهُ (فَرِحَ) يُمَكِّنُ ! مَا الَّذِي يَحْمِيكَ وَيَصُونُكَ عَنِ الْخَطِإِ فِي هَذَا ؟ : مَوَادِّ اللُّغَةِ .

فيلزَمْكَ - إلى جانبِ أَنَّكَ نَحْوِيٌّ صَرَفِيٌّ - علمُ اللُّغَةِ ؛ وَلِذَلِكَ قَلْنَا فِيهَا سَبَقَ فِي (التُّحْفَةِ المُرْضِيَّةِ) (1) :

[الرَّجْزُ]

نَحْوٌ وَصَرْفٌ وَاشْتِقَاقٌ وَلُغَةٌ هَذِي الأَسَاسُ فَاجْتَهَدُ أَنْ تَبْلُغَهُ

(نَحْوٌ وَصَرْفٌ وَاشْتِقَاقٌ وَلُغَةٌ) كَذَلِكَ أَيْضًا (عِلْمُ الأَشْتِقَاقِ) (2) : كَيْفَ يُشْتَقُّ هَذَا مِنْ ذَاكَ ؟ هَذَا أَيْضًا مُعَيَّنٌ ، مُبَيَّنٌ وَمَوْضُوحٌ لَكَ ، هَذِهِ أَسَاسٌ لِعِلْمِ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ .

فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ - قَالَ : - (فَهَآكَ نَظْمًا) أَي فَخُذْ (نَظْمًا) أَي كَلَامًا مَنْظُومًا (مُحِيطًا بِالمِهْمِ) فَلَا يُحِيطُ بِكُلِّ لُغَةِ العَرَبِ ، إِنَّمَا مُحِيطٌ بِمِهْمِهَا ، وَمَا هُوَ المِهْمُ ؟ : أَنْ تَعْرِفَ الصُّوَابِطَ القِيَاسِيَّةَ والقَوَاعِدَ الكُلِّيَّةَ ، وَتَعْرِفَ مَا خَرَجَ مِنْهَا مِنَ الشَّوَادِ ، هَذَا هُوَ المِهْمُ ، فَإِذَا أَتَقَنَ الإِنْسَانُ ذَلِكَ مَا بَقِيَ عَلَيْهِ إِلاَّ أَفْرَادُ مَوَادِّ اللُّغَةِ ، وَهَذَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُتَابِعَهُ .

وَأَمَّا إِذَا لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ أَصْلٌ أَصِيلٌ وَرَصِيدٌ مِنْ هَذَا العِلْمِ وَهُوَ : مَعْرِفَةُ تَصَرُّفَاتِ كَلَامِ العَرَبِ فَهَذَا بَعِيدَةٌ عَنْهُ مَعْرِفَةُ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ .

(وَقَدْ يَحْوِي التَّفَاصِيلَ مَنْ يَسْتَحْضِرُ الجُمَلَا) : وَإِنَّمَا قُلْتُ لَكَ هَذَا بِمَنْزِلَةِ التَّعْرِيفِ ؛ لِأَنَّهُ (قَدْ يَحْوِي) أَي يَجْمَعُ (التَّفَاصِيلَ) تَفَاصِيلَ الأُمُورِ (مَنْ يَسْتَحْضِرُ الجُمَلَا) : الَّذِي عِنْدَهُ الجُمَلَةُ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَتَصَرَّفَ فِي التَّفَاصِيلِ ، وَالَّذِي لَيْسَ عِنْدَهُ الجُمَلَةُ مِنْ أَيْنَ يَأْتِي بِالتَّفَاصِيلِ ؟ لَا يَسْتَطِيعُ .

أَوَّلًا تَأْتِي إِلَى المَرْكَزِ الأَسَاسِيِّ تَشْتَرِي البَضَائِعَ جُمَلَةً ثُمَّ تَأْتِي فِي دُكَّانِكَ وَتُوزَعُهَا تَفْصِيلًا ، فَالَّذِي عِنْدَهُ الأَصْلُ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَتَصَرَّفَ فِي دُكَّانِهِ وَالَّذِي لَمْ يَأْخُذْ هَذَا الأَصْلَ كَيْفَ يَتَصَرَّفُ ؟ ! لَا يُمَكِّنُ .

إِذَنْ هَذَا هُوَ المِهْمُ الدَّاعِي إِلَى أَنْ يُجْعَلَ هَذَا الكِتَابَ نَصَبَ عَيْنِ الطَّالِبِ : يَحْفَظُهُ ثُمَّ يَفْهَمُهُ ، لَيْسَ الحَفْظُ فَقَطْ مَطْلُوبًا ، إِنَّمَا مَعَ الفَهْمِ .

(1) نَظْمٌ فِي أَصُولِ الفَقْهِ عَلَى طَرِيقَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ السُّنِّيَّةِ فِي نَحْوِ 3072 بَيْتًا ! لِلشَّيْخِ حَفْظُهُ اللهُ تَعَالَى ، وَقَدْ شَرَحَهُ الشَّيْخُ فِي ثَلَاثِ مَجْلَدَاتٍ بِعُنْوَانِ : (المِنْحَةُ الرُّضِيَّةُ فِي شَرْحِ التُّحْفَةِ المُرْضِيَّةِ) ، وَالبَيْتُ فِيهِ فِي (2 / 698 ط الرُّشْدُ بِالرِّيَاضِ) .

(2) انظُرْ تَعْرِيفَهُ وَأَنْوَاعَهُ وَالفَرْقَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الصَّرْفِ فِي (أَبْجَدِ العُلُومِ) لِلأميرِ صِدِّيقِ حَسَنِ خانَ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى (ص 272-273 ط : دار ابن حزم ، بَيْرُوت) وَفَصَّلَ فِيهِ الشَّيْخُ حَفْظُهُ اللهُ تَعَالَى فِي المِنْحَةِ (2 / 709 - 716) فَرَاغَهُ فَإِنَّهُ بَحْثٌ نَفِيسٌ .

وَمِنَ المَصْنُفَاتِ فِيهِ : (اشْتِقَاقُ الأَسْمَاءِ) لِلأَصْمَعِيِّ ، وَ(الاِشْتِقَاقُ) لِابْنِ دُرَيْدٍ ، وَ(العِلْمُ الحَفَاقُ) لِصِدِّيقِ حَسَنِ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى .

ثُمَّ قَالَ :

(بَابُ أَبْنِيَةِ الْفِعْلِ الْمَجْرَدِ وَتَصَارِيْفِهِ) :

أَوَّلًا قُلْنَا : إِنَّ الْفِعْلَ يَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ : مُجْرَدٌ وَمَزِيدٌ ، وَقُلْنَا : إِنَّهُ مَاضٍ وَمُضَارِعٌ وَأَمْرٌ ، لَكِنْ هَذِهِ كُلُّهَا تَنْقَسِمُ إِلَى هَذَيْنِ الْقِسْمَيْنِ : مُجْرَدٌ وَمَزِيدٌ .

فَأَرَادَ رَحْمَةُ اللَّهِ أَنْ يُقَدِّمَ الْمَجْرَدَ لِأَنَّهُ الْأَصْلُ ، فَيَتَكَلَّمُ مِنْ هُنَا إِلَى بَابٍ يَأْتِي وَهُوَ : (مَعْرِفَةُ الْمَزِيدِ) .

قَالَ :

(5) بِ (فَعَلَّلَ) الْفِعْلُ ذُو التَّجْرِيدِ أَوْ (فَعَلَّأَ) يَأْتِي وَمَكْسُورَ عَيْنٍ أَوْ عَلَى (فَعَلَّأَ)

بِ (فَعَلَّلَ) الْفِعْلُ : أَوَّلًا ذَكَرَ الرَّبَاعِيَّ ، وَالْمَفْرُوضُ أَنْ يُقَدِّمَ الثَّلَاثِيَّ لِكَنَّهُ قَدَّمَ الرَّبَاعِيَّ لِمَاذَا ؟ : لِأَنَّ الْكَلَامَ عَنِ الثَّلَاثِيَّ سَيَطُولُ فَأَخْرَجَهُ وَأَمَّا الرَّبَاعِيَّ فَهُوَ بَابٌ وَاحِدٌ وَلَا يَحْتَاجُ (إِلَى بَسْطٍ كَثِيرٍ) .
(أَوْ فَعَلَّأَ) : أَوْ بِ (فَعَلَّ) ..

(بِ فَعَلَّلَ) حَالٌ كَوْنُهُ مَوْزُونًا بِ فَعَلَّلَ كَ دَخَرَجَ (الْفِعْلُ) الْفِعْلُ الْإِصْطِلَاحِيُّ (ذُو التَّجْرِيدِ) خَرَجَ الْمَزِيدُ فَلَا يَأْتِي بِهَذَا (أَوْ فَعَلَّأَ) كَ كَرَّمَ وَحَسَّنَ وَشَرَّفَ (وَمَكْسُورَ عَيْنٍ) كَ فَرِحَ وَشَرِبَ وَتَعَبَ (أَوْ عَلَى فَعَلَّأَ) كَ ضَرَبَ وَنَصَرَ وَقَتَلَ وَأَكَلَ .

(بِ فَعَلَّلَ) هَذَا مُتَعَلِّقٌ بِ (يَأْتِي) أَي : يَأْتِي الْفِعْلُ مَوْزُونًا بِ فَعَلَّلَ الرَّبَاعِيَّةِ أَوْ (فَعَلَ) أَوْ (فَعِلَ) أَوْ (فَعَلَّ) ، إِذَنْ : حَصَرَ لَنَا الْمَقْصُودَ فِي هَذَا الْبَيْتِ .

وَالرَّبَاعِيُّ الْكَلَامُ فِيهِ - كَمَا قُلْنَا - قَصِيرٌ لَيْسَ بِطَوِيلٍ فَقَدَّمَهُ لِهَذَا ، وَلَهُ وَزْنٌ وَاحِدٌ وَهُوَ (فَعَلَّلَ) فَقَطْ كَ (دَخَرَجَ) وَ (دَرَبَيْخَ) (1) .

وَأَمَّا الثَّلَاثِيُّ فَلَهُ ثَلَاثَةٌ مَوَازِينَ : (فَعَلَ) وَ (فَعِلَ) وَ (فَعَلَّ) ، وَهَذَا الَّذِي أَخَذْنَاهُ فِي مَتْنِي (الْبِنَاءِ) وَ (التَّصْرِيفِ الْعِزِّيِّ) .

وَهَذَا هُوَ الْمَسْمُومُ بِالْمَاضِي ، فَيُرِيدُ أَنْ يَخُوضَ فِي تَفَاصِيلِ الْفِعْلِ الْمَضَارِعِ فَلِذَلِكَ قَالَ :

(1) دَرَبَيْخَ أَي : أَصْغَى وَتَدَلَّلَ وَدَرَبَيْخَ الرَّجُلُ إِذَا طَاطَأَ رَأْسَهُ وَبَسَطَ ظَهْرَهُ . انظُرُ اللَّسَانَ مَادَّةَ (دَرَبِ خ) .

(6) **فَالضَّمُّ مِنْ (فَعَلٍ) الزَّمِّ فِي الْمُضَارِعِ وَأَفْتَحَ مَوْضِعَ الْكَسْرِ فِي الْمَبْنِيِّ مِنْ (فَعَلًا)**
[مَبْحَثُ (فَعَلٍ) مَضْمُومَ الْعَيْنِ] :

إِذْنُ : إِذَا أُرِدْتَ أَنْ تَعْرِفَ الْمُضَارِعَ أَقُولُ لَكَ : **(فَالضَّمُّ مِنْ (فَعَلٍ) الزَّمِّ)** (يعني : أَنْ مَا أَتَى بِـ فَعَلٍ لَيْسَ لَهُ مُضَارِعٌ إِلَّا وَاحِدٌ وَهُوَ أَنْ يُضَمَّ ، وَهُوَ الْبَابُ الَّذِي سَمَّيْنَاهُ هُنَاكَ - فِي الْبِنَاءِ - : الْبَابُ الْخَامِسَ ، فَشَرُفَ مُضَارِعُهُ : يَشْرُفُ ، وَلَا تَقُلْ : يَشْرَفُ أَوْ يُشْرَفُ ! ، لَا بُدَّ إِذَا كَانَ الْمَاضِي (فَعَلٍ) مَضْمُومًا أَنْ يَكُونَ الْمُضَارِعُ مَضْمُومًا (يَفْعَلُ) .

[مَبْحَثُ (فَعَلٍ) مَكْسُورَ الْعَيْنِ] :

(وَأَفْتَحَ مَوْضِعَ الْكَسْرِ) إِذَا كَانَ مَاضِيهِ مَكْسُورًا فَفِي الْمُضَارِعِ أَفْتَحَ ذَلِكَ الْكَسْرَ **(فِي الْمَبْنِيِّ مِنْ فَعَلًا)** أَي : أَنْ مَا أَتَى عَلَى وَزْنِ (فَعِلٍ) فَمُضَارِعُهُ يَكُونُ بِالْفَتْحِ (يَفْعَلُ) .

وَهَذَا هُوَ الْبَابُ الرَّابِعُ فِي مَتْنِ الْبِنَاءِ : (فَعِلَ يَفْعَلُ) ، وَابْنُ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ لَمْ يُرَتِّبْ كَرْتِيْبِ هُوَ لَا لِأَنَّ هَذَا الْبَابَ سَتَأْتِي لَهُ تَفَاصِيلُ وَتَوَجِيهَاتٌ ، وَأَمَّا (فَعَلٌ) فَهُوَ وَجْهٌ وَاحِدٌ عَرَفْنَاهُ وَهُوَ (يَفْعَلُ) .

(وَأَفْتَحَ مَوْضِعَ الْكَسْرِ) مَا هُوَ مَوْضِعُ الْكَسْرِ ؟ : هُوَ الْعَيْنُ **(فِي الْمَبْنِيِّ مِنْ فَعَلًا)** فَعَلٌ كَشَرِبَ إِذَا أُرِدْتَ مُضَارِعَهُ تَفْتَحُ عَيْنَهُ فَتَقُولُ : يَشْرَبُ ، عَلِمَ : يَعْلَمُ ، فَهَمَ : يَفْهَمُ ، وَهَكَذَا تَمْشِي عَلَى الْقِيَاسِ الْمَطْرُودِ .

وَهَذَا الَّذِي قُلْنَا : **(فَهَاكَ نَظْمًا مُحِيطًا بِالْمُهَمِّ)** ؛ إِذْنُ عَرَفْنَا مِنْ هَذَا الْمُهَمِّ مِنْ هَذِهِ النَّاحِيَةِ - أَي مَعْرِفَةَ الضَّوَابِطِ الْكُلِّيَّةِ - وَهُوَ : أَنْ كُلَّ مُضَارِعٍ (فَعَلٍ) بِالضَّمِّ (يَفْعَلُ) ، وَكَذَلِكَ الضَّابِطُ فِي مُضَارِعِ (فَعِلٍ) بِالْفَتْحِ (يَفْعَلُ) .

[مَا خَرَجَ فِي بَابِ (فَعَلٍ) عَنِ الْقِيَاسِ فَوَرَدَ مُضَارِعُهُ بِكَسْرِ الْعَيْنِ وَفَتْحِهَا] :

لَكِنْ خَرَجَتْ مِنْ هَذَا الضَّابِطِ الثَّانِي أفعالٌ سُمِعَتْ مِنَ الْعَرَبِ مُخَالَفَةً لِهَذِهِ الْقَاعِدَةِ ؛ وَلِذَلِكَ قَالَ النَّاطِقُ رَحِمَهُ اللَّهُ بَعْدَهُ :

(7) وَجْهَانِ فِيهِ مِنْ (أَحْسَبُ) مَعَ (وَعَرَّتْ) (وَحَزَّتْ) (أَنْعَمُ) (بَيَّسْتُ) (بَيَّسْتُ) (أَوَّلُهُ) (بَيَّسْتُ) (وَهَلَا)
 فَخَرَجَ مِنْ هَذِهِ الْقَاعِدَةِ أفعالٌ سُمِعَتْ مِنَ الْعَرَبِ مُخَالَفَةً لِهَذَا الْأَصْلِ ؛ وَذَلِكَ أَنَّهُ سُمِعَ فِيهَا الْكَسْرُ مَعَ الْفَتْحِ ، وَهِيَ تَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ :

قَسَمَ سَمِعَ فِيهَا الْقِيَّاسُ - وَقِيَّاسُ فَعَلٍ : يَفْعَلُ - ، وَسَمِعَ مَعَهَا خِلَافَ الْقِيَّاسِ وَهُوَ : فَعَلَ يَفْعَلُ .
وَالْقِسْمُ الثَّانِي : مَا سَمِعَ فِيهِ الشَّاذُّ فَقَطْ ، خَرَجَ عَنِ الْأَصْلِ لِأَنَّهُ مَا سَمِعَ فِيهِ الْفَتْحُ .
وَذَكَرَ ابْنُ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى الْقِسْمَيْنِ مُتَتَالِيَيْنِ فَقَالَ :

(وَجَهَانٍ) : هَذَا هُوَ الْقِسْمُ الْأَوَّلُ (فِيهِ) أَي فِي فَعَلَ مَكْسُورَ الْعَيْنِ : فِي مُضَارِعِهِ ⁽¹⁾ (وَجَهَانٍ فِيهِ
مِنْ أَحْسَبَ) إِذَا كَانَ آتِيًا مُضَارِعُهُ مِنْ حَسِبَ ، مِنْ أَحْسَبَ أَوْ مِنْ أَحْسَبَ بِالْفَتْحِ وَالْكَسْرِ ؛ لِأَنَّ
مُضَارِعَهُ فِيهِ الْوَجْهَانِ ⁽²⁾ .

(حَسِبَ) قِيَّاسُهُ يَحْسَبُ ؛ سَمِعَ : يَحْسَبُ : " أَيَحْسَبُ الْإِنْسَانُ " ، وَهُنَاكَ أَيْضًا الْكَسْرُ عَلَى
الشُّذُودِ : يَحْسَبُ ، عَلَى الْقِلَّةِ خَالِفًا لِلْقَاعِدَةِ الْأَصْلِيَّةِ وَلِذَلِكَ قَرِئَ فِي السَّبْعَةِ : " أَيَحْسَبُ " ⁽³⁾ ؛
إِذْ نَبَتَ الْوَجْهَانِ ، ذَاكَ كَثِيرٌ فَاشٍ فَسُمِّيَ قِيَّاسًا وَهَذَا الثَّانِي اسْتِعْمَالُهُ قَلِيلٌ وَلِذَلِكَ سَمَّوْهُ (شَاذًّا)
أَوْ (مَسْمُوعًا) .

(مَعِ وَغَرَّتَ) وَغَرَّ الرَّجُلُ صَدْرُهُ يَغِرُّ وَيُوعِرُّ وَغَرًّا وَوَعْرًا : أَنْفَعَلَ وَامْتَلَأَ حِقْدًا .
(وَغَرَّ) قِيَّاسُهُ يُوَعِرُّ ، سَمِعَ أَيْضًا : يَغِرُّ ، وَلَا تَأْتِي الْوَاوُ مَعَ الْكَسْرِ ؛ لِأَنَّ الْقَاعِدَةَ أَنَّهُ إِذَا
وَقَعَتِ الْوَاوُ سَاكِنَةً بَيْنَ (يَاءٍ مَفْتُوحَةٍ وَكَسْرَةٍ لَازِمَةٍ) ⁽⁴⁾ تُحَذَفُ (اسْتِثْقَالًا) .
إِذْ تَقُولُ فِي الْقِيَّاسِ : يُوَعِرُّ - الْوَاوُ ثَابِتَةٌ - وَفِي الشَّاذِّ : يَغِرُّ .

(وَحِرَّتَ) ⁽⁵⁾ وَحَرَ صَدْرُهُ أَيْضًا مَعْنَاهُ وَمَعْنَى وَغَرَّ وَاحِدٌ ، وَحَرَ صَدْرُهُ يُوَحِّرُ وَيَحِرُّ ، يُوَحِّرُ :

(1) وَعِبَارَةٌ ابْنِ الْحَاجِّ فِي الْحَاشِيَّةِ عَلَى الشَّرْحِ الصَّغِيرِ أَوْضَحُ ، قَالَ : (الضَّمِيرُ الْمَجْرُورُ بِفِي يَعُودُ عَلَى مَوْضِعِ الْكَسْرِ وَ (مِنْ
أَحْسَبَ) حَالٌ مِنَ الضَّمِيرِ ... أَي حَالٌ كَوْنِ صَاحِبِ مَوْضِعِ الْكَسْرِ كَائِنًا مِنْ مَصْدَرِ أَحْسَبَ) اهـ .
(2) قَالَ الشَّارِحُ فِي الْكَبِيرِ (63) : (قَوْلُهُ (أَحْسَبَ وَانْعَمَ وَأَوْلَهُ) صَيَغُ أَمْرٍ وَهِيَ تَدُلُّ عَلَى وَزْنِ الْمُضَارِعِ ؛ لِأَنَّ الْأَمْرَ مُقْتَضِبٌ مِنْهُ
فَيَجُوزُ فِيهَا الْفَتْحُ وَالْكَسْرُ تَبَعًا لِمُضَارِعِهَا) اهـ وَنَبَّهَ عَلَى أَنَّ (أَوْلَهُ) أَمْرٌ مِنْ (يَوْلُهُ) لُغَةُ الْفَتْحِ فَقَطْ ، وَأَمَّا عَلَى لُغَةِ الْكَسْرِ (يَلِهِ)
فَالْأَمْرُ مِنْهُ : لَهُ .

(3) قَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ وَعَاصِمٌ وَحَمَزَةٌ وَأَبُو جَعْفَرٍ بِالْفَتْحِ وَكَسَرَهَا غَيْرُهُمْ . انظُرْ (الْبُدُورُ الزَّاهِرَةُ لِلشَّيْخِ عَبْدِ الْقَاسِمِ الْقَاضِي رَحِمَهُ اللَّهُ
تَعَالَى ص : 330 ط : مِصْطَفَى الْبَابِي الْحَلَبِيِّ ، الْأَوَّلَى 1375) . وَقَالَ الشَّارِحُ : إِنْ كَسَرَهُ أَفْصَحَ لِأَنَّهُ لُغَةُ أَهْلِ الْحِجَازِ .

(4) كَلِمَةٌ غَيْرُ مَسْمُوعَةٍ وَالْقَاعِدَةُ ذَكَرَهَا بِهَذِهِ الصِّيغَةِ الْأَزْهَرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي (التَّصْرِيحِ 2 / 752 ط : الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ ، بِيْرُوتِ) .

(5) قَوْلُهُ (وَغَرَّتَ وَحِرَّتَ) لَمْ يَذْكُرِ الْعَاطِفُ ، قَالَ فِي الْحَاشِيَّةِ : (وَهُوَ لُغَةٌ لَا صَرُورَةَ خِلَافًا لِلْمَكَلَاتِي وَالْبِجَاتِي وَغَيْرِهِمَا) اهـ .

هَذَا هُوَ الْقِيَّاسُ ، وَ يَجْرُ : هَذَا هُوَ السَّمْعُ .

(اَنْعِم) اَنْعِمَ وَ اَنْعَمَ وَ جِهَانٍ لِأَنَّ مَضَارِعَهُ وَ جِهَانٍ ، نَعِمَ الرَّجُلُ يَنْعَمُ وَ يَنْعِمُ نِعْمَةً أَيْ صَارَ ضِدًّا
الْبُؤْسِ وَ حَسُنَتْ حَالُهُ ، أَمَّا يَنْعَمُ فَهُوَ الْقِيَّاسُ وَ أَمَّا يَنْعِمُ فَهُوَ سَمْعٌ .

(بَيْئَسَ) بَيْئَسَ الرَّجُلُ يَبْأَسُ وَ يَبْئِسُ بؤْسًا أَيْ سَاءَتْ حَالُهُ ، يَبْأَسُ هَذَا هُوَ الْقِيَّاسُ وَ يَبْئِسُ
هَذَا هُوَ السَّمْعُ ، سُمِعَ بِالْوَجْهَيْنِ عَنِ الْعَرَبِ .

(يَيْئَسَ) يَيْئَسَ الرَّجُلُ يَيْئَسُ وَ يَيْئِسُ : تَقَدَّمَ لَكُمْ فِي بَابِ الْمُعْتَلِّ أَنَّ الْيَاءَ لَا تُحَذَفُ وَإِنَّمَا الْوَاوُ
هِيَ الَّتِي تُحَذَفُ ، أَمَّا يَيْئَسُ فَهِيَ الْقِيَّاسُ وَ يَيْئِسُ عَلَى السَّمْعِ ، سُمِعَ بِالْوَجْهَيْنِ .

(اَوْلَهُ) وَلَهُ الرَّجُلُ يَلِيهِ وَ يَوْلُهُ وَ لَهَا وَ وَلَهَا أَيْ أَصَابَهُ الْفَرْعُ ، يَوْلُهُ هَذَا هُوَ الْقِيَّاسُ وَ يَوْلُهُ
- بِحَذْفِ الْوَاوِ - هَذَا هُوَ السَّمْعُ .

(يَيْبَسُ) : يَيْبَسُ الشَّجَرُ يَيْبَسُ وَ يَيْبِسُ يَيْبَسُ وَ يَيْبَسَا وَ يَيْبَسَا أَيْ ذَهَبَتْ رُطُوبَتُهُ ، يَيْبَسُ هَذَا الْمَاضِي
وَ مَضَارِعُهُ الْقِيَّاسِيُّ يَيْبَسُ وَ السَّمْعِيُّ يَيْبَسُ ، سُمِعَ بِالْوَجْهَيْنِ .

(وَهَلَا) وَهَلَ الرَّجُلُ يَهْلُ وَ يَوْهَلُ وَهَلًا وَ وَهَلًا أَيْ أَصَابَهُ الْفَرْعُ ، يَوْهَلُ هَذَا هُوَ الْقِيَّاسُ وَ يَهْلُ
هَذَا هُوَ السَّمْعُ ، سُمِعَ بِالْوَجْهَيْنِ (1) .

إِذْنٌ : كَمْ مِنَ الْأَفْعَالِ خَرَجَ مِنَ الضَّابِطِ فَسُمِعَ مِنَ الْعَرَبِ بِالْوَجْهَيْنِ : عَلَى الْقِيَّاسِ (يَفْعَلُ) وَ الشَّاذِّ
الْمَخَالِفِ لِلْقِيَّاسِ (يَفْعَلُ) ؟ : تِسْعَةٌ .

فَهَذِهِ هِيَ الَّتِي وَصَلَ عِلْمُ ابْنِ مَالِكٍ - مَعَ سَعَةِ عِلْمِهِ وَ جَلَالَتِهِ - إِلَى أَنَّهُ ذَكَرَهَا عَلَى أَنَّهُ لَا يُوجَدُ
غَيْرَهَا (2) ، فَجَاءَ مَنْ بَعْدَهُ - بِحَرْقٍ - فَزَادَ عَلَيْهِ ثَلَاثَةَ أَفْعَالٍ فَقَالَ : [الْبَسِيطُ]

(1) قَالَ فِي الْحَاشِيَةِ مَا مَلَّخْصُهُ أَنْ : وَهَلَ كَفَرَحَ - أَيْ مَكْسُورَ الْعَيْنِ - بِمَعْنَى صَعُفَ وَفَزَعَ وَ وَهَلَ عَنْهُ بِمَعْنَى غَلَطَ فِيهِ وَنَسِيَهُ ،
وَ وَهَلَ إِلَى الشَّيْءِ يَوْهَلُ - بِفَتْحِهَا - وَيَهْلُ وَهَلًا بِمَعْنَى ذَهَبَ وَهَمُّهُ إِلَيْهِ - كَمَا نَصَّ عَلَيْهِ صَاحِبُ الْقَامُوسِ - قَالَ : (فَعَلَى هَذَا لَا
دَخَلَ لِهَذِهِ الْكَلِمَةِ فِي هَذِهِ الْأَفْعَالِ إِذِ الْمَعْنَى الَّتِي جَاءَ فِيهَا يَفْعَلُ - بِفَتْحِ الْعَيْنِ - غَيْرُ الَّذِي جَاءَ فِيهِ يَفْعَلُ - بِكسْرِهَا - وَكَلَامُنَا فِيهَا يَتَّجِدُ
مَعْنَاهُ وَبِخْتَلَفِ لَفْظُهُ بِهَذَيْنِ الْوَجْهَيْنِ) اهـ . انظر الحاشية (22 - 23) .

(2) وَلَيْسَ ذَلِكَ نَصًّا ، وَلَكِنْ كَلَامُهُ يُؤْهِمُ حَضَرَ الْمُسْتَنَى مِنَ الضَّرْبَيْنِ فِيمَا ذَكَرَ كَمَا قَالَهُ الشَّارِحُ فِي الْكَبِيرِ (64) ، قَالَ : (وَلَمْ يَزِدْ عَلَى
ذَلِكَ أَيْضًا فِي التَّسْهِيلِ وَقَدْ ظَنِرْتُ بِثَلَاثَةِ أَفْعَالٍ مِنَ الضَّرْبِ الْأَوَّلِ ...) ثُمَّ ذَكَرَهَا تَفْصِيلًا ، وَ الْبَيْتُ فِي الشَّرْحِ (ص 65) .

فَمِثْلُ (يَحْسِبُ) ذِي الْوَجْهَيْنِ مِنْ فِعْلًا (يَلِغُ) (يَبِقُ) (تَحِمُّ) الْحُبْلَى اشْتَهَتْ أَكْلًا
 زادَ عليه بَيْتًا اشْتَمَلَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَفْعَالٍ (فَمِثْلُ يَحْسِبُ) (يَحْسِبُ) (ذِي الْوَجْهَيْنِ) حَالٌ كَوْنَهُ ذَا
 الْوَجْهَيْنِ (مِنْ فِعْلًا) مِنَ الْمَاضِي فَعِلَ ثَلَاثَةٌ :

(يَلِغُ) (الأوَّلُ) : وَلِغَ الْكَلْبُ يَلِغُ وَيَوْلِغُ وَوَلُوغًا - وَيُوجِدُ وَلِغَ وَلِغَ لَكِنَّهُ خَارِجٌ عَنْ هَذَا - .
 (يَبِقُ) (الثَّانِي) : وَبِقَ يَبِقُ وَيَوْبِقُ بِمَعْنَى : هَلَكَ .

(تَحِمُّ الْحُبْلَى) (الثَّالِثُ) : وَحَمَتِ الْحُبْلَى تَحِمُّ وَتَوْحَمُ أَي (اشْتَهَتْ أَكْلًا) فَسَّرَهُ فِي نَفْسِ
 الْبَيْتِ .

إِذْنُ : عَرَفْنَا أَنَّ هَذِهِ الثَّلَاثَةَ زَائِدَةٌ عَلَى التَّسْعَةِ ، وَبَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ أَيْضًا زَادَ غَيْرَهَا وَلَكِنْ هَذِهِ هِيَ
 الَّتِي نُرَكِّزُ عَلَيْهَا الْآنَ وَهِيَ هَذِهِ الْاِثْنَا عَشَرَ فِعْلًا خَرَجَتْ عَنْ ذَلِكَ الضَّابِطِ .

[مَا خَرَجَ فِي بَابِ (فِعْلٍ) عَنِ الْقِيَاسِ فَوَرَدَ مُضَارِعُهُ بِكَسْرِ الْعَيْنِ فَقَطُّ] :

(8) وَأَفْرِدِ الْكَسْرَ فَيَمَّا مِنْ (وَرِثَ) وَ (وَلِي) (وَرِمَ) (وَرِعْتَ) (وَمِثَّتَ) مَعَ (وَفِثَّتَ) حُلًّا

(9) (وَوِثَّقْتَ) مَعَ (وَرِي) الْمُخَّ أَحْوَاهَا

 هُنَا الْقِسْمُ الثَّانِي - الْقِسْمُ الْأَوَّلُ قُلْنَا إِنَّهُ مَا وَرَدَ عَنِ الْعَرَبِ بِالْوَجْهَيْنِ وَهِيَ اِثْنَا عَشَرَ فِعْلًا - :

وَهَذَا الْقِسْمُ وَرَدَ عَنِ الْعَرَبِ بِالشُّدُودِ ، مُقْتَصِرًا عَلَى السَّمَاعِ وَلَيْسَ لَهُ وَجْهٌ فِي الْقِيَاسِ ؛ وَلِذَلِكَ
 قَالَ : (وَأَفْرِدِ الْكَسْرَ) أَي : كَسَرَ الْمُضَارِعَ (فَيَمَّا مِنْ وَرِثَ) أَي : فِي مُضَارِعٍ أَتَى مِنْ :

1 - (وَرِثَ) وَرِثَ السَّالَ يَرِثُ إِرْثًا وَ وِرَاثَةً ، هَذَا مَا سَمِعَ وَلَمْ يُسْمَعْ فِيهِ (يُورِثُ) ، وَهَكَذَا جَاءَ

فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ (يَرِثُ) : ﴿ يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ عَالٍ يَعْقُوبَ ﴾ ⁽¹⁾ .

2 - (وَوَلِي) وَوَلِيَ الْأَمْرَ يَلِيهِ وَوَلَايَةٌ وَوَلَايَةٌ ؛ فَهَذَا بِالْكَسْرِ فَقَطُّ وَلَمْ يَرِدْ (يُولِي) ! .

3 - (وَرِمَ) وَرِمَ الْجُرْحُ يَرِمُ وَرَمًا ؛ فَهَذَا سَمِعَ بِالْكَسْرِ فَقَطُّ ، مَا سَمِعَ بِالْقِيَاسِ .

4 - (وَوَرِعْتَ) وَوَرِعَ الرَّجُلُ عَنِ الشُّبُهَاتِ يَرِغُ وَوَرَعًا ، وَلَمْ يَرِدْ (يُورِعُ) ! ⁽²⁾ .

(1) سُورَةُ مَرْيَمَ ، الْآيَةُ : 6 .

(2) وَحَكَى فِيهِ سَبِيؤُهُ (يُورِعُ) بِالْفَتْحِ عَلَى الْقِيَاسِ . كَذَا فِي الْحَاشِيَةِ . وَفِي كَثِيرٍ مِمَّا يُذَكَّرُ خِلَافٌ أَوْ تَفْصِيلٌ أَعْرَضْتُ عَنْ ذِكْرِهِ .

- 5- (وَمَقَّتْ) وَمَقَّهُ يَمَقُّهُ مِقَّةً : أَحَبَّهُ ، وَلَمْ يُسْمَعْ (يَوْمَقُّ) ! .
- 6- (مَعٌ وَفَقَّتْ) وَفَقَّتْ أَمْرَكَ تَفِقُّهُ بِمَعْنَى : صَادَفْتَهُ ؛ فَلَمْ يُسْمَعْ (يَوْفَقُّ) ! .
وقوله : (حُلا) أَي صِفَاتٍ ، وَهَذَا تَمَامُ الْبَيْتِ ⁽¹⁾ .
- 7- (وَثِقَتْ) وَثِقَ بِهِ يَثِقُ ثِقَةً ، فَهَذَا عَلَى الشَّاذِّ ، وَلَمْ يُسْمَعْ (يَوْثِقُ) ! .
- 8- (مَعٌ (وَرِي) الْمُخُّ) وَرِي الْمُخُّ يَرِي : اِكْتَنَزَ ، هَذَا عَلَامَةٌ السَّمَنِ ، فَلَمْ يُسْمَعْ : يَوْرِي ⁽²⁾ .
وقوله : (أخوها) أَي : أَحْفَظْ هَذِهِ الْأَفْعَالَ ، وَهَذَا مَبْلَغُ عِلْمِ ابْنِ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى كُلِّ حَالٍ ؛ ﴿ **وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلَيْهِ** ﴾ ⁽³⁾ ، فَيَقُولُ : هَذَا مَا سُمِعَ عَنِ الْعَرَبِ خَارِجًا عَنِ الْقِيَاسِ فَاحْفَظْهُ وَلَا تَخْلُطْ بِهِ غَيْرَهُ وَلَا تُخْرِجْهُ إِلَى الْقِيَاسِ فَتَقَعْ فِي الْغَلَطِ !
 فَهَذِهِ الثَّمَانِيَّةُ خَرَجَتْ عَنِ الصَّابِطِ الَّذِي سَبَقَ مَعْنَاهُ وَهُوَ أَنَّ مَضَارِعَ فَعَلٍ : يَفْعَلُ ؛ فَهِيَ جَاءَتْ مِنْ فَعَلٍ وَلَكِنْ مُضَارِعُهَا خَالَفَ ذَلِكَ فَأَتَى بِالْكَسْرِ فَقَطَّ .
- لَكِنْ أَتَى صَاحِبُ لِلْعِلْمِ (بَحْرُوق) الشَّارِحُ فَرَادَ عَلَيْهِ خَمْسَةَ أَفْعَالٍ ، نَظَمَهَا وَقَالَ : [**الْبَسِيطُ**]
وَخَمْسَةٌ كَثِيرٌ بِالْكَسْرِ وَهِيَ (وَجِدُّ) (وَقَّة) لَهُ وَ (وَكَيْم) (وَرِك) (وَعَق) عَجَلًا ⁽⁴⁾
- 9- (وَجِدُّ) وَجَدَ يَجِدُّ عَلَيْهِ إِذَا حَزَنَ عَلَيْهِ ⁽⁵⁾ ، فَلَا يَقَالُ : يَوْجَدُ !
- 10- (وَقَّة) وَوَقَّهَ لَهُ بِمَعْنَى : سَمِعَ لَهُ وَأَطَاعَ ، وَقَّهَ يَقُّهُ ، الْقِيَاسُ يَقُّهُ لَكِنْ مَا سُمِعَ .
- 11- (وَكَيْم) وَوَكَيْمَ يَكَيْمُ أَي : اغْتَمَّ وَاسْتَرَبَّ ، وَلَمْ يُسْمَعْ (يَوْكَمُ) ! .
- 12- (وَرِك) وَرَكَ الرَّجُلُ يَرِكُ أَي : اضْطَجَعَ عَلَى جَنْبِهِ وَكَانَتْهُ وَضَعَ وَرَكَهُ [**عَلَى الْأَرْضِ**] ،

(1) مُرَادُ الشَّيْخِ بِذَلِكَ - وَ اللَّهُ أَعْلَمُ - أَنَّ هَذِهِ الْكَلِمَةَ لَيْسَتْ بِمَا يَدْخُلُ فِي مَوْضُوعِ الْبَحْثِ فَلَا يُتَوَهَّمُ ذَلِكَ وَإِنَّمَا هِيَ حَشْوٌ يُرَادُ بِهِ إِتْمَامُ الْبَيْتِ وَزُنًا وَقَافِيَةً ؛ لِأَنَّهُ قَدْ عَلِمَ أَنَّ هَذَا تَمَامُ الْبَيْتِ ! .

وَمَوْفَعُهَا - كَمَا قَالَ الشَّارِحُ فِي الْكَبِيرِ ص : 63 - عَلَى الْمَعْنَى الَّتِي ذَكَرَهُ الشَّيْخُ : حَالٌ مِنَ الْأَفْعَالِ الْمَذْكُورَةِ ؛ أَي : حَالٌ كَوْنِيًّا نُعُوتًا لِمَنْ قَامَتْ بِهِ . وَذَكَرَ مَعْنَيَيْنِ آخَرَيْنِ عَلَى هَذَا الْاِحْتِمَالِ وَاحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ بِالْجِيمِ (جَلًا) أَي ظَهَرَ وَذَكَرَ إِعْرَابَهَا فَلْيُرَاجِعِ الشَّرْحَ .

(2) قَالَ فِي الشَّرْحِ (ص 62) : (وَإِنَّمَا قَيْدُهُ بِالْمُخِّ لِيَحْتَرِّزَ بِهِ مِنْ وَرَى الرَّئِدِ إِذَا خَرَجَتْ نَارُهُ) أَهْ تُمَّ ذَكَرَ اللُّغَاتِ الْوَارِدَةَ فِيهِ .

(3) سُورَةُ يُوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، الْآيَةُ : 76 .

(4) الْبَيْتُ فِي (الشَّرْحِ الْكَبِيرِ ص : 65) .

(5) وَوَجَدَ بِهِ إِذَا أَحَبَّهُ ، كَمَا ذَكَرَ الشَّارِحُ .

والقياس (يورك) لكن ما سمع .

13- و (وَعَقُّ) ⁽¹⁾ وَعَقُّ يَعْقُ بِمَعْنَى : عَجَلَ كما فسره فقال : (وَعَقُّ عَجَلًا) فَ (عَجَلًا) تَمَامُ الْبَيْتِ وَتَفْسِيرٌ لِلْكَلِمَةِ الْأَخِيرَةِ .

إِذْ صَارَتْ خَمْسَةٌ مَعَ تِلْكَ الثَّمَانِيَةِ مَجْمُوعًا ثَلَاثَةَ عَشَرَ فِعْلًا ، وَبِهَذَا انْتَهَيْنَا مِنْ هَذَا الْبَحْثِ .
[تلخيص] : أَوَّلًا : انْتَهَيْنَا مِنْ (فَعَلَّ يَفْعَلُ) وَعَرَفْنَا أَنَّ هَذَا الْفِعْلَ مُرِيحٌ : كُلُّ مَا سَمِعْتُمْ مِنَ الْعَرَبِ أَنَّ مَاضِيَهُ (فَعَلَّ) لَا تُتَعَبُوا أَنْفُسَكُمْ ، مُضَارِعُهُ وَاحِدٌ .

وَأَنْتَقَلْنَا إِلَى الثَّانِي وَهُوَ (فَعَلَّ يَفْعَلُ) وَقُلْنَا : الْقِيَّاسُ فِيهِ وَالضَّابِطُ الْكُلِّيُّ أَنْ يَكُونَ بِالْفَتْحِ وَخَرَجَ مِنْهُ نَوْعَانِ مِنَ الْأَفْعَالِ سُمِعَتْ مِنَ الْعَرَبِ : نَوْعٌ : الْقِيَّاسُ مَعَ الشَّاذِّ ، وَنَوْعٌ : الشَّاذُّ فَقَطْ ، ذَكَرْنَا مِنَ الْقِسْمِ الْأَوَّلِ اثْنَيْ عَشَرَ فِعْلًا ، وَمِنَ الْقِسْمِ الثَّانِي ذَكَرْنَا ثَلَاثَةَ عَشَرَ فِعْلًا ، وَهَذَا الَّذِي قَالَ ابْنُ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى : (أَحْوَهَا) أَيِ احْفَظْ هَذِهِ الْأَفْعَالَ وَلَا تَحْتَاجْ إِلَى غَيْرِهَا ، لَكِنْ زَادَ عَلَيَّ مَا ذَكَرَهُ الشَّارِحُ - كَمَا سَبَقَ - وَزَادَ مَنْ بَعْدَهُمَا عَلَيْهَا لَكِنْ هَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ

[مَبْحَثُ (فَعَلَّ) مَفْتُوحِ الْعَيْنِ] :

وَنَنْتَقِلُ إِلَى الثَّلَاثِ - فَإِنَّ الثَّلَاثِيَّ أَبْوَابُهُ مِنْ حَيْثُ الْأَصْلُ ثَلَاثَةٌ : (فَعَلَّ) وَانْتَهَيْنَا مِنْهُ ، وَ (فَعَلَّ) أَيْضًا انْتَهَيْنَا مِنْهُ وَبَقِيَ مَعَنَا (فَعَلَّ) - وَهَذَا الَّذِي يَطُولُ بَحْثُهُ إِلَى آخِرِ الْبَابِ ، يَقُولُ :

[بَيَانُ دَوَاعِي كَسْرِ عَيْنِ مُضَارِعِ (فَعَلَّ) الْأَرْبَعِ] :

(9) وَأَدِمُ كَسْرًا لِعَيْنِ مُضَارِعِ يَلِي فِعْلًا

يُعْطِيكَ الْقَاعِدَةَ الْكُلِّيَّةَ : إِنَّ مَا كَانَ مَاضِيَهُ (فَعَلَّ) اكْسَرُهُ - أَيِ عَيْنِ مُضَارِعِهِ - ، وَسَيَأْتِي أَيْضًا أَنَّ مُضَارِعَهُ ثَلَاثَةُ أَبْوَابٍ : الْكَسْرُ - يُذَكَّرُ الْآنَ - هَذَا وَجْهٌ ، وَالْفَتْحُ وَالضَّمُّ أَيْضًا وَجْهَانِ يَأْتِيَانِ فِيهَا بَعْدَ .

(1) فَائِدَةٌ فِي صَبْطِ الْأَبْيَاتِ السَّابِقَةِ : قَالَ فِي الْكَبِيرِ ص (63) : قَوْلُهُ : وَرِثٌ وَوَلِيٌّ وَوَرِيمٌ : أَفْعَالٌ مَاضِيَةٌ ، وَإِنَّمَا سُكِّنَ أَوْاخِرُهَا لِلضَّرُورَةِ (اهـ) ، وَنَازَعَهُ ابْنُ الْحَاجِّ - فِي حَاشِيَةِ الصَّغِيرِ - فِي كَوْنِهَا ضَّرُورَةً قَالَ : (بَلْ هُوَ عَلَى إِجْرَاءِ الْوَصْلِ مَجْرَى الْوَقْفِ كَمَا هُوَ مَذْهُبُ ابْنِ مَالِكٍ) اهـ ، ثُمَّ اسْتَشْهَدَ بَيِّنَاتٍ مِنَ الْأَلْفِيَّةِ ، انظُرْ : ص (24) ، وَعَلَيْهِ أَيْضًا الْمَضَارِعُ فِي بَيْتِ الشَّارِحِ (كَسْرُ) أَصْلُهُ : (يَرِثُ) ، وَكَذَلِكَ مَا عَطَفَ عَلَيْهِ مِنَ الْأَفْعَالِ الْمَاضِيَةِ .

(وَأَدِمَّ كَسْرًا لِعَيْنِ مُضَارِعٍ يَلِي فَعَلًا) يَعْنِي : أَنْكَ إِذَا جَاءَكَ أَفْعَالٌ مِنْ بَابِ (فَعَلَ) تَكْسِيرُهَا أَيْ : بَعْضُهَا⁽¹⁾ ، لَكِنْ لَهُ ضَوَابِطٌ ؛ فَقَوْلُهُ : (وَأَدِمَّ كَسْرًا لِعَيْنِ مُضَارِعٍ يَلِي فَعَلًا) مَتَى ؟ : لَهُ أَسْبَابٌ ، إِذَا تَوَفَّرَتْ لَدَيْكَ دَوَاعِي الْكَسْرِ .

(فَعَلَ) فِعْلٌ ماضٍ ، وَمُضَارِعُهُ ثَلَاثَةُ أَقْسَامٍ : بِالْكَسْرِ ، بِالضَّمِّ ، بِالْفَتْحِ ، وَكُلُّهَا لَهَا دَوَاعٍ وَضَوَابِطٌ تَمْشُونَ عَلَيْهَا : مَتَى تَكْسِرُ ؟ وَمَتَى تَضُمُّ ؟ وَمَتَى تَفْتَحُ ؟ ؛ فَإِذَنْ هَذِهِ الضَّوَابِطُ لَا بُدَّ مِنْ مَعْرِفَتِهَا فَإِذَا عَرَفْتَ هَذِهِ الضَّوَابِطَ سَهَّلَ عَلَيْكَ .

إِذَا جَاءَكَ (فَعَلَ) فِعْلٌ ماضٍ تَتَحَيَّرُ : تَكْسِرُ أَوْ تَضُمُّ أَوْ تَفْتَحُ مُضَارِعَهُ ؟ !
 انظُرْ : إِنْ تَوَفَّرَتْ لَدَيْهِ أَحَدُ الأَرْبَعَةِ الأَسْبَابِ أَوْ الدَّوَاعِي تَكْسِيرُهُ ، وَإِنْ تَوَفَّرَتْ لَدَيْكَ أَحَدُ الأَرْبَعَةِ الأَسْبَابِ أَوْ الدَّوَاعِي لِلضَّمِّ ضُمَّهُ ، وَإِنْ تَوَفَّرَتْ لَدَيْكَ حُرُوفُ الحَلْقِ فِي العَيْنِ أَوْ فِي اللَّامِ فَافْتَحْهُ ، هَذِهِ الضَّوَابِطُ إِلَى آخِرِ البَابِ ، وَنَمَشِي عَلَى هَذِهِ بِالتَّفْصِيلِ .
 يَقُولُ : (فَعَلَ) يَكُونُ بِالْكَسْرِ إِذَا كَانَتْ هُنَاكَ لَهُ دَوَاعٍ ؛ قَالَ :

(10) ذَا الْوَاوِ فَاءً أَوْ الْيَاءِ عَيْنًا أَوْ كَ (أَتَى) كَذَا الْمُضَاعَفُ لَازِمًا كَ (حَنَّ طَلَا)⁽²⁾

هَذَا الْبَيْتُ بَيْنَ لِكَ أَنْ (فَعَلَ) مُضَارِعُهُ يُكْسِرُ بِالضَّوَابِطِ ؛ وَذَلِكَ أَنْ تُوجَدَ لَدَيْهِ أَحَدُ الأَرْبَعَةِ أُمُورٍ :
 1- (ذَا الْوَاوِ فَاءً) أَنْ يَكُونَ فَاؤُهُ وَوَا (3) ؛ إِذَا وَجَدْتَ (فَعَلَ) فِعْلًا ماضِيًا أَوَّلَهُ وَوَا فَلَا يَسْعُكَ فِي

(1) وَقَوْلُهُ : (مُضَارِعٍ يَلِي فَعَلًا) بَيَانُهُ : أَنْكَ إِذَا قُلْتَ : (فَعَلَ يَفْعَلُ) فَإِنَّ المِضَارِعَ (يَفْعَلُ) يَلِي قَوْلَكَ (فَعَلَ) فَيُقَالُ بِعِبَارَةٍ أُخْرَى : مُضَارِعُ (فَعَلَ) مَفْتُوحُ العَيْنِ عَلَيْكَ أَنْ تُدِيمَ كَسْرَ عَيْنِهِ إِذَا جَاءَ مِنَ الأَنْوَاعِ الأَرْبَعَةِ المَذْكُورَةِ فِي الْبَيْتِ رَقْمَ (10) .

(2) يُلْحَظُ فِي ضَبْطِ الْبَيْتِ مَا نَبَّهَ إِلَيْهِ الشَّارِحُ (ص : 66) بِقَوْلِهِ : (قَوْلُهُ : " أَوْ الْيَاءِ عَيْنًا " هُوَ بِقَصْرِ الْيَاءِ (الْيَا) ، وَنَقْلِ حَرَكَةِ هَمْزَةِ " أَوْ " إِلَى تَسْوِينِ " عَيْنًا ") اهـ ، فَتُقْرَأُ : عَيْنَنُو كَأَتَى ، وَقَالَ فِي الحَاشِيَةِ ص (25) : (وَهُوَ لُغَةٌ ، وَبِهِ قِرَاءٌ وَرُشٌّ) اهـ ، أَيْ : فَلَيْسَ ضَرُورَةً لِلوَزْنِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

* وَفِي نُسخَةٍ - كَمَا قَالَ فِي الحَاشِيَةِ - : (ذُو الْوَاوِ) بِالرَّفْعِ خَبْرًا لِمَبْتَدَأٍ مَحْدُوفٍ تَقْدِيرُهُ : هُوَ ذُو الْوَاوِ ، وَهُوَ جَوَابٌ لِسُؤَالٍ مُقَدَّرٍ ، كَأَنَّهُ قِيلَ : أَيْ فِعْلٌ هَذَا الَّذِي يُكْسِرُ عَيْنُ مُضَارِعِهِ مِنْ (فَعَلَ) ؟ .

وَعَلَى النُّسخَةِ المشهُورَةِ (ذَا الْوَاوِ) نَعَتْ لِمِ (فَعَلَ) المنصُوبِ مَفْعُولًا بِهِ لِمِ (يَلِي) المنصُوبِ مِثْلُهُ .
 (3) فَقَوْلُهُ (ذَا الْوَاوِ فَاءً) فَاءً وَمِثْلُهُ (عَيْنًا) تَمَيِّزَانِ ، كَذَا قَالَ الشَّارِحُ لَكِنْ قَالَ فِي الحَاشِيَةِ إِنَّهُ (غَيْرُ صَحِيحٍ ؛ لِعَدَمِ تَوَفُّرِ شُرُوطِ تَمَيِّزِ المَفْرَدِ ، وَلَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ مَنْصُوبًا عَلَى الحَالِ ... وَالظَّاهِرُ أَنَّ (فَاءً) فِي مَحَلِّ صِفَةٍ ...) اهـ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَاخْتَلَفَ فِي اشْتِرَاطِ كَوْنِهِ غَيْرَ حَلْقِيِّ اللَّامِ ، انظُرْ الحَاشِيَةَ ص (25) ، وَلِلوُقُوفِ عَلَى مُعْظَمِ المَوَادِّ المَقْبِيسَةِ فِي كُلِّ نَوْعٍ رَاجِعِ الشَّرْحِ .

المضارع إِلَّا أَنْ تَقُولَ (يَفْعَلُ) : وَجَدَ يَجِدُ ، وَعَدَ يَعِدُ ، وَجَبَ يَجِبُ .. ، وهكذا اسْتَمَرَّ ! .
 2- (أَوْ لِيَا عَيْنًا) كَذَلِكَ أَيْضًا مِنْ دَوَاعِي الْكَسْرِ : أَنْ يَكُونَ عَيْنُهُ يَاءً ، إِذَا وَجَدَتِ الْيَاءَ فِي عَيْنِ
 كَلِمَتِهِ فَالْمُضَارِعُ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ مَكْسُورًا ، لَا يُسْتَثْنَى مِنْهُ شَيْءٌ : (بَاعَ) مَا مُضَارِعُهُ ؟ : (يَبِيعُ) ،
 بَاتَ يَبِيتُ ، وَهَكَذَا تَمَثَّى بِاسْتِمْرَارٍ .

3- (أَوْ كَأَنِّي) : كَذَلِكَ أَيْضًا إِذَا كَانَ لِأَمِّهِ يَاءٌ فَهَذَا مِنْ دَوَاعِي الْكَسْرِ ، كَ : أَتَى يَأْتِي ، نَمَى
 يَنْمُو سَبَى يَسْبِي رَمَى يَرْمِي .. ، وَهَكَذَا تَسْتَمَرُّ عَلَى هَذَا النَّوعِ (١) .

إِذَنْ : عَرَفْنَا أَنَّ مُضَارِعَ (فَعَلَ) الْمَفْتُوحِ يَكُونُ مَكْسُورًا إِذَا وَجِدَ أَحَدُ هَذِهِ الثَّلَاثَةِ ، وَالرَّابِعُ يَقُولُ :
 4- (كَذَا الْمُضَاعَفُ لِأَزْمًا) : أَيْضًا مِنْ دَوَاعِي الْكَسْرِ فِيمَا يَجِيءُ مِنْ (فَعَلَ) أَنْ يَكُونَ مُضَاعَفًا
 لِأَزْمًا (كَ : حَنَّ طَلًا) وَ (الطَّلَا) وَلَدَ الطَّبْيَةِ : حَنَّ يَحِنُّ ، صَحَّ جِسْمُهُ يَصِحُّ ، فَرَّ يَفِرُّ .. ،
 وَهَكَذَا تَمَثَّى بِاسْتِمْرَارٍ ! . [وَمَا شَدَّ مِنْ هَذَا النَّوعِ يُذَكَّرُ فِي الْقِسْمِ الثَّانِي قَرِيبًا] .

فَإِذَا سَأَلْتَ سَائِلٌ وَقَالَ لَكَ : إِذَا أَتَانِي (فَعَلَ) سَمِعْتَهُ مِنَ الْعَرَبِ مَفْتُوحَ الْعَيْنِ فِي الْمَاضِي فَكَيْفَ أَقْرَأُ
 الْمِضَارِعَ ؟ فَتُجِيبُهُ تَقُولُ لَهُ : إِنَّ تَوَفَّرَتْ فِيهِ أَحَدُ هَذِهِ الْأَسْبَابِ تَكْسِرُهُ .

(1) وَهُوَ مُشْرُوطٌ بِأَنْ لَا تَكُونَ عَيْنُهُ حَرْفَ حَلْقٍ كَ : سَعَى يَسْعَى وَمَهَا يَنْهَاهُ وَنَأَى عَنْهُ يَنْأَى .. ، وَشَدَّ فِعْلَانِ حَلْقِيَا الْعَيْنِ
 وَكُسْرًا ، وَهَمَا : بَعَى يَبْغِي ، وَنَعَى الْمَيْتَ يَنْعِيهِ .

وَقَدْ شَدَّ مِنْ هَذَا الْبَابِ أَفْعَالٌ جَاءَ مُضَارِعُهَا مَفْتُوحَ الْعَيْنِ مَعَ أَنَّهَا غَيْرُ حَلْقِيَّةِ الْعَيْنِ ، نَصَّ الشَّارِحُ عَلَى وَاحِدٍ مِنْهَا وَهُوَ 1- (أَبَى
 يَأْبَى) - وَنُقِلَ فِي مُضَارِعِهِ الْكُسْرُ - وَزَادَ فِي الْحَاشِيَّةِ سِتَّةَ أَفْعَالٍ أُخْرَى وَعِبَارَتُهُ تُوْجِي بِعَدَمِ الْحَضْرِ فِي هَذِهِ السَّبْعَةِ أَيْضًا وَهِيَ :
 2- (جَبَى يَجْبِي) السَّالَ أَيَّ جَمْعِهِ ، 3- (عَثَى يَعْثَى) فِي الْأَرْضِ إِذَا أَفْسَدَ فِيهَا ، 4- (عَسَى يَعْسى) الشَّيْخُ إِذَا كَبُرَ ، 5- (عَسَى
 يَعْسى) اللَّيْلُ إِذَا أَظْلَمَ ، 6- (عَلَتْ تَعْلَى) الْقَدْرُ أَيَّ اضْطَرَبَتْ ، 7- (قَلَى يَقْلَى) الشَّيْءُ إِذَا كَرِهَهُ - عَلَى لُغَةِ الْفَتْحِ ، وَأَمَّا عَلَى لُغَةِ
 الْكُسْرِ فَكَفَّرَحَ فَلَا شُدُودَ ، فِي غَيْرِ (جَبَى) فَلَمْ يُنْقَلْ فِيهَا غَيْرُ الْفَتْحِ فِي الْمَاضِي وَالْمِضَارِعِ (يُرَاجِعُ فِي كُلِّ مَا سَبَقَ الشَّرْحُ وَالْحَاشِيَّةُ) .
 وَقَدْ نَظَّمْتُهَا فِي بَيْتٍ فَقُلْتُ : [الْبَسِيطُ]

وَمَا أَتَى مِنْ : (أَبَى ، جَبَى ، عَثَى وَقَلَى عَسَى ، عَسَى ، وَعَلَى) شُدُودُهُ نُقِلًا

[بيان دواعي ضَمِّ عَيْنِ مُضَارِعِ (فَعَلَ) (الأزبع)] :

ثُمَّ نَنْتَقِلُ إِلَى قَوْلِهِ رَحِمَهُ اللَّهُ :

(11) وَضَمَّ عَيْنَ مُعَدَّاهُ وَيَنْدُرُ ذَا كَسْرٍ كَمَا لَازِمٌ ذَا ضَمٍّ اِحْتِمَالًا⁽¹⁾

(وَضَمَّ عَيْنَ مُعَدَّاهُ) هَذَا شُرُوعٌ فِي دَوَاعِي الضَّمَّةِ ، أَوْهَا :

1 - (وَضَمَّ عَيْنَ مُعَدَّاهُ) أَنْ يَكُونَ مُضَاعَفًا مُعَدِّي ، نَفْسُ الْوِزْنِ لَكِنَّهُ مُتَعَدِّ - اللَّازِمُ قُلْنَا إِنَّهُ مِنْ

دَوَاعِي الْكُسْرَةِ : حَنْ يَحْنُ ، صَحَّ يَصِحُّ - ، (وَضَمَّ عَيْنَ مُعَدَّاهُ) أَي : وَضَمَّ عَيْنَ مُضَارِعِ مُعَدِّي (فَعَلَ)

المضاعفِ ، كَ : مَدَّهُ يَمُدُّهُ ، وَشَدَّهُ يَشُدُّهُ ، وَعَدَّهُ يَعُدُّهُ .. ، وَهَكَذَا تَمَثَّلِي بِاسْتِمْرَارٍ !⁽²⁾ .

ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ : إِنَّ هَذَا النَّوعَ - وَهُوَ أَنَّ مَا كَانَ مُضَاعَفًا مُعَدِّي قِيَاسُهُ أَنْ يَكُونَ مَضْمُومًا - خَرَجَ مِنْهُ

نَوْعَانِ - مِثْلَ مَا سَبَقَ لَنَا فِي (فَعَلَ) الْمَكْسُورِ - :

نَوْعٌ : سُمِعَ فِيهِ الْوَجْهَانِ ، الْقِيَاسُ مَا هُوَ ؟ : الضَّمَّةُ ، وَالشَّادُ : الْكُسْرَةُ ، سُمِعَ بِالْوَجْهَيْنِ .

وَالنَّوْعُ الثَّانِي : سُمِعَ بِالشَّادِ فَقَطْ ، وَهُوَ مُضَاعَفٌ مُعَدِّي لَكِنَّهُ لَمْ يُسْمَعْ مِنَ الْعَرَبِ إِلَّا بِالْكَسْرِ مَعَ أَنَّ

دَوَاعِي الضَّمَّةِ مُتَحَقِّقَةٌ لَدَيْهِ ، فَهَذَانِ النَّوْعَانِ يُرِيدُ أَنْ يُبَيِّنَ لَنَا الْآنَ :

(11) كَسْرٍ كَمَا لَازِمٌ ذَا ضَمٍّ اِحْتِمَالًا

(12) فَذُو التَّعَدِّي بِكَسْرِ (حَبَّهُ) وَعِذَا وَجْهَيْنِ (هَرٌّ) وَ (شَدٌّ) (عَلَّهُ) عَلَلًا

(13) وَ (بَتَّ) قَطْعًا وَ (نَمَّ) وَاضْمَمَنَّ مَعَ الْ لُزُومِ فِي (امْرُؤٌ) بِهِ وَ (جَلَّ) مِثْلَ جَلَا⁽³⁾

(1) يُلْحَظُ فِي ضَبِّ الْبَيْتِ : أَنَّ جُمْلَةَ (وَضَمَّ عَيْنَ مُعَدَّاهُ) يَصِحُّ أَنْ تَكُونَ طَلَبِيَّةً - كَمَا فِي الضَّبِّ الْمَذْكُورِ وَعَلَيْهِ شَرْحُ الشَّيْخِ - وَبِهَذَا

تُنَاسَبُ مَا قَبْلَهَا (وَأَدْمُ كَسْرًا) فَهُوَ طَلَبٌ ، وَيَصِحُّ أَنْ تَكُونَ خَبْرِيَّةً فَيُقَالُ : (وَضَمَّ عَيْنَ مُعَدَّاهُ) بِرَفْعِ الْعَيْنِ نَائِبِ فَاعِلٍ لـ (ضَمَّ) ؛

وَبِهَذَا تَكُونُ مُنَاسِبَةً لِمَا بَعْدَهَا (وَيَنْدُرُ ذَا كَسْرٍ) فَهُوَ خَبْرٌ . (انظُرْ : الْحَاشِيَّةَ ص : 26 - 27) .

وَيُرَاعَى فِيهِ : إِشْبَاعُ ضَمِّ هَاءِ (مُعَدَّاهُ) ، عَلَى الْأَصْلِ فِي (مُسْتَفْعِلُنَّ) وَإِنْ جَازَ تَرْكُ الْإِشْبَاعِ فَتَصِيرُ (مَفْتَعِلُنَّ) .

(2) ذَكَرَ الشَّارِحُ مُعْظَمَ مَوَادِّ هَذَا الْبَابِ فِي الْكَبِيرِ ص (74 - 77) .

(3) قَالَ الشَّارِحُ فِي الْكَبِيرِ ص (80) : (بَجَرٌّ (مِثْلُ) عَلَى الْبَدَلِ مِنْ (جَلَّ) ، أَوْ نَضَبُهُ عَلَى الْحَالِ مِنْهُ) أَهـ ، أَي : فِي جَلٍّ مِثْلِ ... ،

أَوْ : فِي جَلٍّ حَالٍ كَوْنِهَا مِثْلَ جَلَا ، وَقَالَ ابْنُ الْحَاجِّ : (الظَّاهِرُ الْاِقْتِصَارُ عَلَى الْحَالِ) أَهـ .

وَقَوْلُهُ : (جَلَا) أَرَادَ بِمَعْنَى الْاِزْتِحَالِ اِحْتِرَازًا مِنْ (جَلَّ قَدْرُهُ) بِمَعْنَى عَظَمٍ - كَمَا يَأْتِي - لَكِنْ اعْتَرَضَ ابْنُ الْحَاجِّ عَلَيْهِ بِأَنَّهُ لَا يَفِي

بِالْغَرَضِ لِأَنَّ مِنْ مَعَانِي (جَلَا) الْاِنْكِشَافُ وَالْوُضُوحُ ، قَالَ : (وَلَوْ قَالَ : (وَجَلَّ أَي رَحَلًا) لَكَانَ أَبَيَّنَّ) أَهـ ، مَعَ صِحَّةِ الْوِزْنِ .

(واضْمَنَّ مَعَ اللُّزُومِ فِي : امْرُؤُ بِهِ) : إِذَنْ ؛ كَمَا سَيَأْتِينَا - المَفْرُوضُ أَنَّهُ يُقَدِّمُ لَنَا ذَلِكَ - وَهُوَ : أَنَّ المُضَاعَفَ اللّازِمَ قِيَاسُهُ قُلْنَا مَاذَا ؟ : الكَسْرُ ، وَفِيهِ أَيْضًا نَوْعَانِ خَرَجَا مِنَ القِيَاسِ : نَوْعٌ سُمِعَ بِالْوَجْهَيْنِ وَنَوْعٌ سُمِعَ بِالشَّاذِّ فَقَطْ .

والمَفْرُوضُ أَنَّهُ يَذْكُرُهُ هُنَا لَكِنَّ ابْنَ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللهُ ذَكَرَ المَتَعَدِّيَ فَقَطْ ، وَسَيَأْتِي ذَلِكَ .
فَنَقُولُ : مَا هُوَ أَسْبَابُ الضَّمَّةِ لِمُضَارِعِ (فَعَلَ) ؟ : أَنْ يَكُونَ مُضَاعَفًا مُعَدِّيَ (وَضَمَّ عَيْنَ مُعَدَّاهُ وَيَنْدُرُ) أَيَّ عَنْ هَذَا القِيَاسِ وَالضَّابِطِ والقَاعِدَةِ الكَلْبِيَّةِ (ذَا كَسَرَ) حَالِ كَوْنِهِ مَسْمُوعًا بِالكَسْرِ (كَمَا لِازِمٌ ذَا ضَمٍّ اِحْتِمَالًا) كَمَا نَدَرَ لِازِمٌ كَذَلِكَ - وَهُوَ مِنْ دَوَاعِي الكَسْرِ - ذَا ضَمٍّ ؛ كَمَا نَدَرَ ذَلِكَ أَيْضًا نَدَرَ هُنَا ؛ فَاللّازِمُ قِيَاسُهُ الكَسْرُ ، وَوَرَدَ شَاذًّا بِالضَّمِّ ، وَالمَتَعَدِّيَ قِيَاسُهُ الضَّمُّ وَوَرَدَ شَاذًّا بِالكَسْرِ ، ثُمَّ هُوَ - الخَارِجُ عَنِ القِيَاسِ - قُلْنَا أَنَّهُ نَوْعَانِ سَوَاءٌ كَانَ فِي اللّازِمِ أَوِ المَعَدِّيِ .

[مَا خَرَجَ مِنَ المِضَاعَفِ المَتَعَدِّيِ عَنِ القِيَاسِ فَسُمِعَ بِالكَسْرِ فَقَطْ] :

وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يُبَيِّنَ الأوَّلَ ؛ قَالَ : (فَذُو التَّعَدِّيِ بِكَسْرِ : حَبَّهُ) ⁽¹⁾ بَسْ كَلِمَةً وَاحِدَةً - عَلَى مَا قَالَهُ ابْنُ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللهُ - وَأَظُنُّ كَلِمَةً أُخْرَى .

(حَبَّهُ) يَعْنِي : سُمِعَ مِنَ العَرَبِ (حَبَّ) هَذَا مُضَاعَفٌ ، مُعَدِّيٌّ أَمْ لِازِمٌ ؟ : مُعَدِّيٌّ وَعَلَامَتُهُ : أَنَّهُ نَصَبَ المَفْعُولَ ، [قَالَ ابْنُ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللهُ فِي الخِلَاصَةِ : الرَّجَزُ]

عَلَامَةُ الفِعْلِ المُعَدِّيِّ أَنْ تَصِلَ هَا غَيْرَ مُصَدَّرٍ بِهِ نَحْوَ (عَمِلَ)

بِإِذَا تَعَرَّفَ المَتَعَدِّيُّ ؟ : صِلَ بِهِ الهَاءُ إِذَا قَبِلَ فَهُوَ مُتَعَدِّ وَإِذَا لَمْ يَقْبَلْ فَهُوَ لِازِمٌ ⁽²⁾ .

(حَبَّهُ) سُمِعَ مِنَ العَرَبِ : (يَحِبُّهُ) ثَلَاثِيًّا ، لَكِنَّ هَذَا اسْتَدْرَكَ عَلَى ابْنِ مَالِكٍ غَيْرُهُ فَقَالُوا : (حَبَّ) سُمِعَ (يَحِبُّهُ) أَيْضًا ؛ وَعَلَى هَذَا فَلَيْسَ هُنَاكَ شَاذُّ فَقَطْ ، بَلْ هُوَ دَاخِلٌ فِي القِسْمِ الَّذِي يَلِيهِ وَهُوَ : مَا سُمِعَ فِيهِ الوَجْهَانِ ⁽³⁾ .

(1) مُسْتَعْمَلَةٌ فِي العَرَبِيَّةِ مُنْذُ القَدِيمِ وَمَعْنَاهَا (حَسْبُ) ، وَقِيلَ إِنَّهَا فَارِسيَّةٌ ثُمَّ تَصَرَّفَ فِيهَا العَامَّةُ فَقَالُوا : (بَسَّكَ) وَ (بَسِّي) ، وَانظُرْ : تاج العَرُوسِ مِنْ جَوَاهِرِ القَامُوسِ (15 / 451 ط : الكُؤَيْتِ) ، وَلَا زَالَ هَذَا الاسْتِعْمَالُ مَوْجُودًا عِنْدَنَا .

(2) هَذِهِ الجَمَلَةُ غَيْرٌ وَاضِحَةٌ فِي التَّسْجِيلِ ، وَانظُرْ سَرَحَ ابْنَ عَقِيلٍ عَلَى أَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ رَحِمَهُمُ اللهُ (ص : 141 - ط : 1851 م ، وَهِيَ طَبْعَةٌ مُتَقَنَةٌ جَدًّا أَفْضَلُ مِنْ كَثِيرٍ مِنَ الطَّبَعَاتِ الحَدِيثَةِ ، وَأَظُنُّ أَنَّهَا طُبِعَتْ فِي أَمْرِيكَ !) . (3) انظُرْ : الحَاشِيَّةُ ص : (27) .

و (أَحَبَّ) رُبَاعِيًّا ، وَهَذَا مُسْتَعْمَلٌ كَثِيرًا : ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ ﴾ (1) هَذَا مُضَارِعٌ (أَحَبَّ)
وَلَيْسَ بِـ (حَبَّ) هَذَا ، وَالْكَلَامُ هُنَا عَنِ الثَّلَاثِيِّ الْمَجْرَدِ وَلَيْسَ عَنِ الْمَزِيدِ فَالْمَزِيدُ لَهُ بَابٌ سَوْفَ يَأْتِي
و (أَحَبَّ يُحِبُّ) هَذَا مِنْ مَزِيدِ الثَّلَاثِيِّ .

[النَّوْعُ الثَّانِي : مَا سُمِعَ بِالْوَجْهَيْنِ] :

(وَعِذَا وَجْهَيْنِ) وَعِ أَفْعَالًا ، أَيُّ : أَحْفَظُ أَفْعَالًا مَسْمُوعَةً مِنَ الْعَرَبِ بِالْوَجْهَيْنِ ، مَا هُمَا
الْوَجْهَانِ ؟ : الْقِيَاسُ وَالشُّذُودُ .

1- (هَرَّ) هَذَا بَدَلٌ ، هَرَّ الشَّيْءُ يَهْرُهُ وَيَهْرُهُ هَرِيرًا بِمَعْنَى : كَرِهَهُ ، سُمِعَ بِالْوَجْهَيْنِ ، هَذَا
مُتَعَدِّ ، وَأَمَّا : هَرَّ الْكَلْبُ بِمَعْنَى : صَوَّتَ فَهَذَا لَازِمٌ ؛ فَلَيْسَ دَاخِلًا فِي هَذَا .

2- (شَدَّ) : شَدَّ الْحَبْلَ يَشُدُّهُ شَدًّا ، وَيَشِدُّهُ ، سُمِعَ بِالْوَجْهَيْنِ .

3- (عَلَّهْ) : عَلَّهْ الشَّرَابَ يَعْلُهُ وَيَعْلُهُ عَلًّا ، أَيُّ : سَقَاهُ بَعْدَ نَهْلٍ ، النَّهْلُ : الشُّرْبُ الْأَوَّلُ
وَالْعَلُّ : الشُّرْبُ الثَّانِي ، فَـ (يَعْلُهُ) الْقِيَاسُ ، لِمَاذَا ؟ ؛ لِأَنَّهُ مُضَاعَفٌ مُعَدَّى ، (يَعْلُهُ) هَذَا شَاذٌّ .
(عَلَّلَا) : الْمَصْدَرُ ، مَفْعُولٌ مُطْلَقٌ لـ (عَلَّهْ) .

4- (وَبَتَّ قَطْعًا) : أَيُّضًا مِنَ الْأَفْعَالِ الَّتِي سُمِعَتْ فِي ذَلِكَ (بَتَّ) : بَتَّ الْحَبْلَ يَبِتُّهُ وَيَبِتُّهُ بَتًّا :
قَطَعَهُ ، وَلِذَلِكَ (قَطْعًا) هَذَا مَصْدَرٌ ، مَفْعُولٌ مُطْلَقٌ ، أَيُّ : قَطَعَهُ قَطْعًا (2) .

إِذْنُ : هَذِهِ الْمَادَّةُ مِنْ بَابِ (فَعَلَ) ؛ أَصْلُهَا (بَتَّتَ) ، (بَتَّ يَبِتُّ) هَذَا أَيُّشُ ؟ (3) : قِيَاسٌ ،
و (يَبِتُّ) ؟ : هَذَا الشَّاذُّ ، سُمِعَ بِالْوَجْهَيْنِ .

5- (وَنَمَّ) كَذَلِكَ مُضَاعَفٌ مُعَدَّى وَسُمِعَ بِالْوَجْهَيْنِ ، نَمَّ الْحَدِيثَ يَنْمُهُ وَيَنْمُهُ نَمًّا وَنَمِيمَةً :
أَفْشَاهُ ، (يَنْمُهُ) مَاذَا ؟ : الْقِيَاسُ ، و (يَنْمُهُ) ؟ : شَاذٌّ .

(1) سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ ، الْآيَةُ : (31) .

(2) وَلَمْ يَظْهَرْ لِلشَّارِحِ - فِي الْكَبِيرِ ص (79) - وَجْهُ تَقْيِيدِهِ بِـ (قَطْعًا) إِذْ لَا مُشَارِكَ لَهُ قَالَ : (إِلَّا أَنْ تَكُونَ تَفْسِيرًا) اهـ ، لَكِنْ قَالَ
مُحْسِي الصَّغِيرِ (ص 28) : (احْتَرَزَ بِهِ مِنْ : بَتَّ الشَّيْءِ أَيُّ : أَظْهَرَهُ ؛ فَإِنَّهُ عَلَى الْقِيَاسِ) اهـ .

(3) عَرَبِيَّةٌ صَحِيحَةٌ مَنْحُوْتَةٌ مِنْ (أَيُّ شَيْءٍ ؟) بِمَعْنَاهَا (انظُرْ : الْمَعْجَمَ الْوَسِيْطَ) ؛ فَالْصَّوَابُ فِيهَا فَتْحُ الْهَمْزَةِ لَا كَمَا اشْتَهَرَ (إِيْشُ) !
كَمَا أَنَّ (لِيشُ) أَوْ كَمَا فِي بَعْضِ اللَّهْجَاتِ (لِإِيْشُ) مَنْحُوْتَةٌ مِنْ (لِأَيُّ شَيْءٍ ؟) ، و (بِلاشُ) بِكسْرِ الْبَاءِ لِأَنَّهَا مِنْ (بِلا شَيْءٍ) .

هذه كم فعلاً؟ : (هَرَّ) و (شَدَّ) ، (عَلَّه) ، و (بَتَّ) ، و (نَمَّ) : خمسة أفعال ، هذه هي التي
 أطَّلَعَ عليها ابنُ مالكٍ رحمه الله مع سعة علمه وكونه بحراً لا يُجَارَى ؛ ولذلك لما قرَّبوا إليه
 (صِحاح الجَوْهَرِيِّ) جلسَ عدَّةَ أيَّامٍ وطالَعتها وقالَ : (وَجَدْتُ فِيهَا ثَلَاثَةَ أَشْيَاءٍ فَقَطُّ) ! ؛
 مِنْ سَعَةِ حِفْظِهِ رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى .

هذا الإمامُ فاتَهَ بَعْضُ الأَفْعَالِ ؛ وَلِذَلِكَ اسْتَدْرَكَهَا (بَحْرُقُ) الشَّارِحُ فَقَالَ : [البسيط]

وَمِثْلُ (هَرَّ) (يَنْتُّ) (شَجَّه) وَكَذَا كَ (أَضَّه) (رَمَّه) أَيُّ أَصْلَحَ العَمَلَا ^(١)

فَزَادَ أَرْبَعَةَ أَفْعَالٍ ، قَالَ : (وَمِثْلُ هَرَّ) أَيُّ : بِالْوَجْهَيْنِ - اسْتِدْرَاكًا عَلَى ابْنِ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ - :

6- (يَنْتُّ) : نَتَّ الخَبَرَ يَنْتُّهُ وَيَنْتُّهُ : أَفْشَاهُ - كَ (نَمَّ) - هَذَا سُمِعَ بِالْوَجْهَيْنِ : (يَنْتُّ) قِيَاسٌ ، و (يَنْتُّ) شُدُودٌ .

7- (شَجَّه) : وَكَذَلِكَ شَجَّ رَأْسَهُ يَشْجُهُ وَيَشْجُهُ شَجًّا ، هَذَا سُمِعَ بِالْوَجْهَيْنِ .

8- (وَكَذَاكَ : أَضَّه) : أَضَّه يَضُّهُ وَيُضُّهُ بِمَعْنَى : أَلْجَاهُ .

9- (رَمَّه) : رَمَّ بَيْتَهُ يَرْمُهُ وَيَرْمُهُ رَمًّا وَمَرَمَةً أَيُّ : أَصْلَحَهُ ؛ (أَيُّ : أَصْلَحَ العَمَلَا) ، فَ (يَرْمُهُ) بِالضَّمِّ قِيَاسٌ ، وَالْكَسْرُ (يَرْمُهُ) هَذَا سَمَاعٌ .

إِذَنْ كَمْ صَارَتْ مِنْ أَفْعَالٍ ؟ : أَرْبَعَةٌ أَفْعَالٍ ، مَعَ الخَمْسَةِ صَارَتْ تِسْعَةً ، هَذَا مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ ابْنُ مَالِكٍ وَصَاحِبُهُ (بَحْرُقُ) ، (بَحْرُقُ) هَذَا بَحْرٌ ! إِمَامٌ بَحْرٌ فِي اللُّغَةِ ! كِتَابُهُ عَجِيبٌ ! .

[عَوْدَةٌ إِلَى المَضَاعِفِ اللَّازِمِ لِبَيَانِ مَا شَدَّ مِنْهُ] :

وَأَمَّا المَضَاعِفُ اللَّازِمُ [مَاخَرَجَ مِنْهُ عَنِ القِيَاسِ] فَلَنَا أَيْضًا إِنَّهُ قِسْمَانِ : قِسْمٌ سُمِعَ بِالشَّاذِّ فَقَطُّ ، بِالضَّمِّ فَقَطُّ ، وَقِسْمٌ آخَرَ سُمِعَ بِالْوَجْهَيْنِ ، وَالآنَ يَتَكَلَّمُ عَنِ النَّوعَيْنِ ، يَقُولُ :

[النَّوعُ الأوَّلُ : مَا سُمِعَ بِالضَّمِّ فَقَطُّ] :

(واضْمَنَّ مَعَ اللُّزُومِ) أَيُّ ضَمَّ عَيْنَ المَضَارِعِ مَعَ كَوْنِ الفِعْلِ لَازِمًا عَلَى الشُّدُودِ فِي أَفْعَالٍ تَأْتِيكَ :

1- (فِي : امْرُزِبَه) : (مَرَّ) هَذَا فِعْلٌ مَاضٍ ، لَازِمٌ أَمْ مُتَعَدٌّ ؟ : لَازِمٌ ؛ إِذَنْ فَالقِيَاسُ (يَمِرُّ) أَلَيْسَ

(1) البَيْتُ فِي الشَّرْحِ الكَبِيرِ ، ص (79) .

كَذَلِكَ ؟ : بَلَى ، لِمَاذَا ؟ : لِأَنَّهُ مُضَاعَفٌ لِزَمٍّ ، لَكِنْ سُمِعَ عَنِ الْعَرَبِ : (يَمُرُّ) وَلِذَلِكَ قَالُوا فِي الْأَمْرِ (أَمْرُزِيهِ) لِأَنَّ الْأَمَرَ مُقْتَضِبٌ مِنَ الْمَضَارِعِ .

2- (وَجَلَّ) مِثْلَ جَلَا) : وَكَذَلِكَ أَيْضًا جَلَّ الْقَوْمُ عَنْ مَنْزِلِهِمْ يَجْلُونَ جَلًّا إِذَا ارْتَحَلُوا ، وَالْقِيَّاسُ أَنْ تَقُولَ : يَجْلُونَ ؛ لِأَنَّ (جَلَّ) مُضَاعَفٌ لِزَمٍّ لَكِنْ سُمِعَ مِنَ الْعَرَبِ بِالضَّمِّ .
(مِثْلَ جَلَا) إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ (جَلَّ) هُنَا بِمَعْنَى (جَلَا) أَي انْكَشَفَ ⁽¹⁾ ، وَاحْتَرَزَ بِذَلِكَ عَنْ (جَلَّ) قَدْرُهُ أَي : عَظَمَ ؛ فَإِنَّهُ عَلَى الْقِيَّاسِ (يَجِلُّ) وَلَا تَضُمَّهُ .
قَالَ :

(14) (هَبَّتْ) وَ (ذَرَّتْ) وَ (أَجَّ) (كَرَّ) (هَمَّ) بِهِ وَ (عَمَّ) (زَمَّ) وَ (سَحَّ) (مَلَّ) أَي ذَمَلَا

(15) (أَلَّ) لَمَعًا وَصَرَخًا ⁽²⁾ (شَكَ) (أَبَّ) وَ (شَدَّ) (دَ) أَي عَدَا (شَقَّى) (حَشَّ) (غَلَّ) أَي دَخَلَا

(16) (قَشَّ) قَوْمٌ عَلَيْهِ اللَّيْلُ (جَنَّ) وَ (رَشَّ) (شَ) الْمُرْنُ (طَشَّ) وَ (ثَلَّ) أَصْلُهُ ثَلَلَا

(17) أَي رَاثَ (طَلَّ) دَمَّ (حَبَّ) الْحِصَانُ وَ نَبَّ (كَمَّ) نَحَلُّ وَ (عَسَّتْ) نَاقَةٌ بِحَالَا

(18) (فَسَّتْ) كَذَا

3- (هَبَّتْ) : أَيْضًا مِمَّا سُمِعَ عَنِ الْعَرَبِ مَضْمُومًا وَهُوَ مُضَاعَفٌ لِزَمٍّ : هَبَّتِ الرِّيحُ تَهْبُ هُبُوبًا بِمَعْنَى انْطَلَقَتْ ، وَالْقِيَّاسُ مَاذَا ؟ : تَهَبُّ ، لَكِنْ مَا سُمِعَ .

4- (وَ ذَرَّتْ) : ذَرَّتِ الشَّمْسُ تَذُرُّ ذُرُورًا مَعْنَاهُ : فَاصَّ شُعَاعُهَا ، وَالْقِيَّاسُ (تَذِرُّ) لِأَنَّهُ مُضَاعَفٌ لِزَمٍّ ، لَكِنَّهُ مَا سُمِعَ .

5- (أَجَّ) : أَجَّ الظَّلِيمُ يَوْجُ أَجًّا وَأَجِيًّا : حَنَّ إِلَى أُمِّهِ ، وَالظَّلِيمُ وَلَدُ الظَّيْبَةِ ⁽³⁾ .

(1) سَبَقَ التَّنْبِيهُ عَلَى أَنَّ هَذَا الْمَعْنَى غَيْرُ مُرَادٍ بَلِ اعْتَرَضَ عَلَى النَّاطِمِ بِاحْتِمَالِ الْكَلِمَةِ إِيَّاهُ فَهُوَ غَيْرُ (جَلَا جَلَاءً) أَي ارْتَحَلَ ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : " وَلَوْ لَا أَنْ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْجَلَاءَ لَعَذَّبْتَهُمْ فِي الدُّنْيَا " [سُورَةُ الْحَشْرِ ، الْآيَةُ : (3)] .

(2) نَبَّهَ مُحَقِّقُ الْكَبِيرِ (ص : 81 ح : 5) إِلَى أَنَّهُ لَمْ يَجِدْ هَذَا الْمَصْدَرَ بَعْدَ بَحْثٍ وَإِنَّمَا وَجَدَ : (صَرَخَ يَصْرُخُ صَرَخًا ..) وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(3) الظَّلِيمُ : ذَكَرَ النَّعَامُ - كَمَا فِي النَّهَائِيَّةِ - ، وَ (أَجَّ) قَيْدُهُ فِي الشَّرْحِ الصَّغِيرِ (ص : 28) - (فِي سِيرِهِ) وَقَالَ : (مَعْنَاهُ : سُمِعَ لَهُ دَوِيٌّ) اهـ ، أَي : مِنَ السَّرْعَةِ وَلِذَا قَالَ بَعْضُ الشُّرَاحِ : (أَجَّ الظَّلِيمُ : إِذَا أَسْرَعَ) وَمِثْلُهُ : (أَجَّتِ النَّارُ) وَ (أَجَّتِ الرِّيحُ) أَي سُمِعَ دَوِيٌّ صَوْتِهَا - انظُرْ عَوْنَ الْمَعِينِ (ص : 33) - ، وَلِذَا يَصِحُّ أَنْ يُقَالَ فِي الْبَيْتِ : (هَبَّتْ وَ ذَرَّتْ وَ أَجَّتْ كَرَّ هَمَّ بِهِ ...) وَإِنْ لَمْ يُوجَدْ فِي النَّسْخِ بَلُّ هُوَ أَوْلَى لِتِمَامِ (مُسْتَفْعِلُنْ) الثَّانِيَةِ عَلَى الْأَصْلِ ، وَقَدْ يُقَالُ (هَجَّتْ) بِإِبْدَالِ الْهَمْزَةِ هَاءً ، انظُرْ الصَّغِيرَ مَعَ الْحَاشِيَةِ (ص : 28) .

- 6- (كَرَّ) : كَرَّ الْفَارِسُ عَلَى قِرْنِهِ [أَي كَفَيْهِ فِي الشَّجَاعَةِ] يَكُرُّ كُرًّا وَكُرُورًا .
- 7- (هَمَّ بِهِ) : هَمَّ بِهِ يَهْمُ أَي : عَزَمَ ، وَالْقِيَاسُ أَنْ نَقُولَ (يَهْمُ) لَكِنْ سُمِعَ مِنَ الْعَرَبِ (يَهْمُ) .
وَأَمَّا (هَمَّهُ) هَمَّهُ الْأَمْرُ بِمَعْنَى غَمَّهُ وَأَحْزَنَهُ فَهَذَا مُضَاعَفٌ مُعَدَّى عَلَى الْقِيَاسِ (يَهْمُهُ) ؛
وَلِذَا أَتَى بِالْجَارِّ وَالْمَجْرُورِ (بِهِ) لِأَنَّ هُنَاكَ (هَمَّ) مُتَعَدِّ .
و(هَمَّ) الشَّحْمَ بِمَعْنَى : أَذَابَهُ ، هَذَا أَيْضًا مُضَاعَفٌ مُعَدَّى عَلَى الْقِيَاسِ (يَهْمُهُ) ⁽¹⁾ .
- 8- (وَعَمَّ) : كَذَلِكَ ، عَمَّ النَّبْتُ وَعَمَّ الزَّرْعُ يَعُمُّ عَمًّا وَعَمِيمًا بِمَعْنَى : طَالَ ، وَالْقِيَاسُ أَنْ
نَقُولَ : (يَعِمُّ) لِأَنَّهُ مُضَاعَفٌ لِازِمٌ .
- 9- (زَمَّ) : زَمَّ بِأَنْفِهِ يَزُمُّ زَمًّا : إِذَا تَكَبَّرَ ! ، كَذَلِكَ أَيْضًا مِمَّا خَرَجَ عَنِ الْقِيَاسِ .
وَقُلْنَا : (زَمَّ بِأَنْفِهِ) احْتِرَازًا عَنْ (زَمَّ بَعِيرُهُ) فَهَذَا مُتَعَدِّ وَمَعْنَاهُ : جَعَلَ عَلَيْهِ الزَّمَامَ أَي الْخِطَامَ ،
فَهُوَ بِالضَّمِّ (يَزُمُّ) وَهُوَ قِيَاسُهُ ، إِنَّمَا الشَّاذُّ (زَمَّ بِأَنْفِهِ يَزُمُّ) إِذَا تَكَبَّرَ ! .
- 10- (وَسَحَّ) : سَحَّ الْمَطَرُ [وَكَذَا الدَّمْعُ] يَسْحُ أَي : نَزَلَ بِكَثْرَةٍ .
- 11- (مَلَّ) : مَلَّ الرَّجُلُ فِي سَيْرِهِ يَمْلُ أَي : أَسْرَعَ ؛ وَلِذَلِكَ قَالَ بَعْدَهُ : (أَي دَمَلًا) بِمَعْنَى :
أَسْرَعَ ، هَذَا تَفْسِيرٌ لـ (مَلَّ) .
- احْتِرَازًا بِذَلِكَ عَنْ : مَلَّ الْحُبْزَةَ إِذَا أَدْخَلَهَا (الْمَلَّةَ) وَهِيَ : الرَّمَادُ الْحَارُّ ، تَأْتِي بِالْحَبِيزِ هَذَا الْيَابِسِ
تُرِيدُ أَنْ تَأْكُلَهُ فَمَاذَا يَفْعَلُونَ ؟ : يُدْخِلُونَهَا هَذَا الرَّمَادَ ! ، فَهَذَا (يَمْلُ) عَلَى الْقِيَاسِ لِأَنَّهُ مُضَاعَفٌ
مُعَدَّى ، وَنَحْنُ نَتَكَلَّمُ عَنِ الْمَضَاعَفِ اللَّازِمِ ⁽²⁾ (مَلَّ) أَي أَسْرَعَ .
- 12- (وَ (أَلَّ) لَمَعًا وَصَرَخًا) : أَيْضًا مِنَ الْأَفْعَالِ الَّتِي سُمِعَتْ مِنَ الْعَرَبِ مِنْ مُضَاعَفِ اللَّازِمِ عَلَى

(1) أَوَّلَى مِنْ هَذَا أَنْ يُقَالَ مَا قَالَهُ ابْنُ الْحَاجِّ : (قَيْدُهُ بِالْجَارِّ - أَي بِهِ) - احْتِرَازًا مِنْ : هَمَّتْ خَشَائِشُ الْأَرْضِ عَلَى وَجْهِهَا أَي : دَبَّتْ ؛
فَإِنَّهُ بِالْكَسْرِ - يَهْمُ - عَلَى الْقِيَاسِ) اهـ الحاشية (ص : 28) ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ الْكَلَامَ عَنِ اللَّازِمِ فَلَا يَدْخُلُ الْمُتَعَدَّى حَتَّى يُحْتَرَزَ مِنْهُ ! وَإِنَّمَا
يَرِدُ مَا يُشَابِهُهُ فِي لُزُومِهِ مَعَ مَخَالَفَتِهِ فِي الْخُرُوجِ عَنِ الْقِيَاسِ وَإِنْ كَانَتِ الْأَخِيرَةُ أَقْوَى فِي اللَّزُومِ فَإِنَّهَا لَا تَتَعَدَّى بِالْحَرْفِ أَيْضًا ، وَيَرِدُ
مِثْلُ هَذَا فِي بَعْضِ الْمَوَاطِنِ مِمَّا بَلِي وَاسْتِضْحَابُهُ مُغْنٍ عَنِ التَّكْرَارِ - إِلَّا فِيمَا نَبَّهَ عَلَيْهِ الْمُحِثِّيُّ عَلَى الشَّرْحِ الصَّغِيرِ - ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(2) فَلَا يَدْخُلُ الْمُتَعَدَّى إِذَنْ لِيُحْتَرَزَ مِنْهُ ! ، وَقَدْ ذَكَرَ الشَّارِحُ هَذَا وَزَادَ : (وَاحْتِرَازًا مِنْ مَلَّ مِنْهُ بِمَعْنَى ضَجِرَ فَإِنَّ مُضَارَعَهُ يَفْعَلُ
بِالْفَتْحِ لِأَنَّهُ مِنْ مُضَاعَفِ فِعْلِ الْمَكْسُورِ) وَهَذَا قِيَاسُهُ كَمَا سَبَقَ ، وَاعْتَرَضَ عَلَيْهِ الْمُحِثِّيُّ فَذَكَرَ أَنَّ كِلَاهُمَا لَا يَدْخُلُ فِي مَوْضِعِ الْكَلَامِ
وَإِنَّمَا يُحْتَرَزُ مِنْ مِثْلِ (مَلَّ بِالرِّضِ) أَي تَقَلَّبَ فَهَذَا وَرَدَ مِنْ فَعَلَ وَفَعَلْ وَفَعِلْ وَفَعُلْ عَلَى قِيَاسِهِ يَفْعَلُ - الصَّغِيرِ مَعَ الْحَاشِيَةِ (ص 29) .

خِلافِ الْقِيَّاسِ : أَلِ السَّيْفِ وَأَلِ الْبَرْقِ يُوَلُّ أَلًا وَأَلِيًّا : إِذَا لَمَعَ وَأَضَاءَ ، وَ (أَلٌ لَمَعًا وَصَرَخًا)
أَشَارَ بِهِ إِلَى أَنْ (أَلٌ) يُسْتَعْمَلُ لِمَعْنَيْنِ : أَلِ الْبَرْقِ بِمَعْنَى لَمَعَ ، وَأَلِ الْمَرِيضِ بِمَعْنَى صَرَخَ وَصَاحَ ،
وَهَذَا عَلَى قَوْلِ الْمُصَنِّفِ ⁽¹⁾ .

13- (شَكٌّ) : شَكٌّ فِي الْأَمْرِ يَشْكُ أَيُّ : اِزْتَابَ فِي الْأَمْرِ وَتَرَدَّدَ فِيهِ ⁽²⁾ .

14- (أَبٌّ) : أَبُّ الرَّجُلِ يُوَبُّ أَبًا وَأَبِيًّا إِذَا تَهَيَّأَ لِلسَّفَرِ ⁽³⁾ .

15- (وَ شَدٌّ) أَيُّ (عَدَا) : شَدَّ الرَّجُلُ يَشُدُّ ، وَتَقَدَّمَ لَكُمْ عُدُّ هَذَا الْفِعْلِ هُنَاكَ فِي الْمُتَعَدِّيِّ
وَهَذَا لِازِمٍ ، ذَاكَ : (شَدَّ) الْحَبْلَ (يَشُدُّهُ) هَذَا قِيَاسُهُ وَسُمِعَ بِالْوَجْهَيْنِ أَيْضًا هُنَاكَ .

وَهَذَا شَدَّ الرَّجُلُ أَيُّ : عَدَا وَجَرَى بِسُرْعَةٍ ، وَ [الْعَامَّةُ تَقُولُ فِي الْحَثِّ عَلَى السَّرْعَةِ فِي الْمَشْيِ] :
(شَدَّ) ! فَهَذَا بِالضَّمِّ [فَصَوَابٌ مَا تَقُولُ الْعَامَّةُ : شُدَّ] ، وَقِيَّدَ بِهِ [أَيُّ بِ (عَدَا)] اِحْتِرَازًا مِنْ :
(شَدَّ الْمَتَاعُ) فَهَذَا الَّذِي تَقَدَّمَ لَنَا (شَدَّ) الْمُتَعَدِّيِّ ⁽⁴⁾ .

16- (شَقَّ) كَذَلِكَ شَقَّ عَلَيْهِ الْأَمْرُ يَشُقُّ ⁽⁵⁾ ، سُمِعَ عَنِ الْعَرَبِ هَكَذَا وَالْقِيَاسُ يَشُقُّ لِأَنَّهُ مُضَاعَفٌ
لِازِمٌ لَكِنْ مَا سُمِعَ ! ، وَأَمَّا : شَقَّ الْعَصَا فَهَذَا مُتَعَدِّ ، عَلَى قِيَاسِهِ يَشُقُّ .

(1) أَيُّ أَنَّهُ مَّا لَمْ يُوَافَقْ عَلَيْهِ النَّاطِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ ؛ فَذَكَرَ فِي الْقَامُوسِ (أَلٌ) بِمَعْنَى (صَرَخَ) بِالْكَسْرِ فَقَطُّ (يَشُقُّ) فَهُوَ عَلَى الْقِيَاسِ ،
وَبِمَعْنَى (لَمَعَ) بِالْكَسْرِ قِيَاسًا وَالضَّمُّ شُدُودًا ؛ فَهُوَ مِنَ الْقِسْمِ الثَّانِي (مَا سُمِعَ فِيهِ الْوَجْهَانِ) ، وَقَالَ فِي الْحَاشِيَةِ (ص : 29) : (ثُمَّ
التَّقْيِيدُ هَذَيْنِ بِتَقْيِيزِ نَفْيِ (أَلِ الْفَرَسِ) إِذَا أَسْرَعَ مَعَ أَنَّهُ هُوَ الَّذِي ضَمَّ فَكَانَ مِنْ حَقِّهِ أَنْ يَذْكَرَهُ وَيَقْتَصِرَ عَلَيْهِ) اهـ .

(2) وَأَمَّا (شَكَّ فِي السَّلَاحِ) أَيُّ : دَخَلَ ، وَ (شَكَّ الْبَعِيرُ) أَيُّ : لَصَقَ عَضْدَهُ بِجَنْبِهِ أَوْ غَمَزَ فِي مَشْيِهِ فَهِيَ عَلَى الْقِيَاسِ (يَشْكُ)
خِلافَ مَا يُؤَهِّمُهُ إِطْلَاقُ النَّاطِمِ - أَفَادَهُ ابْنُ الْحَاجِّ - ، فَهُوَ مُقَيَّدٌ بِالْمَعْنَى الَّذِي ذَكَرَهُ الشَّيْخُ وَلِذَا كَانَ الْأَوَّلَى تَقْيِيدُهُ فِي النَّظْمِ بِ (فِيهِ)
اِحْتِرَازًا مِنَ الْمَذْكُورَيْنِ وَدَفْعًا لِلإِيهَامِ .

(3) فَهَذَا أَيْضًا مُقَيَّدٌ ، بَلْ قِيَدَهُ النَّاطِمُ نَفْسُهُ فِي شَرْحِ التَّسْهِيلِ وَالتَّقْيِيدُ مُقَيَّدٌ لِأَنَّ لَهُ مُحْتَرَزَاتٍ ، انظُرْهَا فِي الْحَاشِيَةِ (ص : 29) .

(4) وَهَذَا مَا قَرَّرَهُ الشَّارِحُ كَذَلِكَ وَاعْتَرَضَ عَلَيْهِ الْمُحَشِّيُّ بِنَحْوِ مَا سَبَقَ وَقَالَ : (فَالْمَتَعَيْنُ أَنَّهُ اِحْتَرَزَ بِهِ مِنْ (شَدَّ النَّهَارُ) إِذَا اِرْتَفَعَ ،
وَكَذَا النَّارُ ، وَ (شَدَّ عَلَى قِرْنِهِ فِي الْحَرْبِ) أَيُّ : حَمَلَ عَلَيْهِ ؛ فَهِيَ عَلَى قِيَاسِهَا) اهـ ، لَكِنْ قَالَ الرَّبِيعِيُّ : إِنَّ ذَكَرَ النَّارَ - وَهُوَ فِي
الْقَامُوسِ - خَطَأً فِي السَّخِّ وَإِنَّمَا هُوَ (النَّهَارُ) ، وَذَكَرَ فِي الثَّانِي الْوَجْهَيْنِ - انظُرْ : تَاجَ الْعَرُوسِ - وَعَلَى كُلِّ حَالٍ فَهُوَ مُحْتَرَزٌ .

(5) هَذَا تَقْيِيدٌ لِإِطْلَاقِ النَّاطِمِ وَكَذَا لَدَى الشَّارِحِ وَهُوَ الَّذِي أَحْوَجَهُ فِي زِيَادَتِهِ - كَمَا سَتَرَى - إِلَى تَكَرُّرِ هَذَا الْفِعْلِ (شَقَّ) بِمَعْنَى :
نَظَرَ الْمُحْتَضِرَ إِلَى رُوحِهِ حِينَ خُرُوجِهَا لَا يَرْتَدُّ إِلَيْهِ طَرْفُهُ ، وَلَهُ مَعْنَى آخَرَ ذَكَرُوهُ وَهُوَ (شَقَّ عَمُودُ الصُّبْحِ) إِذَا لَاحَ ؛ فَلَوْ فُسِّرَ هُنَا بِهَذِهِ
الْمَعْنَى كُلِّهَا لَمْ يَحْتَاجْ إِلَى إِعَادَةِ الْفِعْلِ هُنَاكَ ، وَلَهُ مُحْتَرَزَاتٌ انظُرْهَا فِي الْحَاشِيَةِ (ص : 30) .

17- (حَشَّ) : كما تقول العامة (حَشَّ) ! ، حَشَّ في البَيْتِ يَحُشُّ حَشًّا (أَي : دَخَلَ) كما فسره ابن مالك رحمه الله ومثله :

18- (عَلَّ) غَلَّ في الشَّيْءِ يَغْلُ معناه دَخَلَ كما فسره النَّاطِمُ ، وهو فسَّرَ هذا لكنْ قُلْنَا إِنَّمَا بِمَعْنَى (1) .

19- (وَقَشَّ قَوْمٌ) : قَشَّ القَوْمُ يَقْشُونَ قَشًّا بِمَعْنَى : حَسُنْتَ حَالَهُمْ بَعْدَ بُؤْسٍ (2) .

20- (عَلَيْهِ اللَّيْلُ جَنَّ) : أَي مِمَّا سَمِعَ عَلَى خِلافِ القِيَّاسِ : جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ يَجُنُّ جَنًّا بِمَعْنَى : سَتَرَهُ ، وَأَمَّا (جَنَّ يَجُنُّ جُنُونًا) فهذا مُغَيَّرُ الصِّيغَةِ في السَّماعِ ولا يَرِدُ عَلَى هذا (3) .

21- (وَرَشَّ المُزْنُ) (4) : رَشَّ المُزْنُ - أَي السَّحَابُ - يَرُشُّ رَشًّا وَرَشِيشًا بِمَعْنَى : أَمَطَرَ مَطَرًا حَفيْفًا ، ومثله أَيضًا :

22- (طَشَّ) : طَشَّ المُزْنُ يَطِشُّ بِمَعْنَى : أَمَطَرَ مَطَرًا ضَعيفًا ، مُتقارِبُ المعنى (5) .

(1) واختلَفَ فيه ، هل هو تَقْيِيدٌ لَهَا أم لِلأخِيرِ فَقَطْ ، وَصَرَّحَ الشَّارِحُ بِالثَّانِي وَأَيَّدَهُ المَحْشِيُّ - خِلافًا لِلبَعْضِ الشَّرَّاحِ - قالَ : (لأنَّ الغالبَ فيما يُذَكَّرُ لِلتَّفْسِيرِ أنْ يَكُونُ تَقْيِيدًا ، وَلَمْ يَذْكَرُوا في (حَشَّ) مُحَرَّرًا) اهـ ؛ فلا يَحْتَاجُ إلى تَقْيِيدِ والحكمُ لِلأقْرَبِ ذِكْرًا وَحاجتِهِ فإنَّ لَهُ مُحَرَّرَاتٍ عديدةً ، انظُر الحاشيَّةَ ص (30) .

(2) وانطَلَقُوا مُنْجَلِّينَ ، وكلامُ النَّاطِمِ يَحْتَمِلُ المعنَيَيْنِ ، وانظُر مُحَرَّرَاتِهِ في الحاشيَّةِ ص (30) .

(3) هذا عَلَى اسْتِعْمالِهِ لِإِزْمًا وَيُسْتَعْمَلُ مُتَعَدِّيًا أَيضًا ، انظُر الحاشيَّةَ ص (30) .

(4) تَقْيِيدُ الرَّشِّ بِالسَّحَابِ لا مَفْهُومَ لَهُ فَكَذَّ العَيْنُ والطَّعَنُ ، قالَهُ في الحاشيَّةِ ص (30) .

(5) والطَّشُّ أَخَفُّ مِنَ الرَّشِّ ، وَهُنا ذَكَرَ الشَّارِحُ أَنَّ (طَشَّ) ذَكَرُوا فِيهِ إِمَّا القِيَّاسَ وَإِمَّا الوَجْهَيْنِ ؛ فليسَ مِنْ هذا القِسْمِ ، واللهُ أَعْلَمُ ، وانظُر الشَّرْحَ الكَبيرَ ص (82) .

فأخذًا بما سَبَقَ مِنَ التَّنْبِيهاتِ يُمكنُ أنْ يُصاغَ البَيِّناتُ - مع مُراعاةِ الوِزْنِ - هكَذا :

و(أَلَّ) حَيْلٌ و(شَكَّ) رَيْبًا (أَبَّ) لِظَعْنٍ نِ (سَدَّ) عَدْوًا و(سَقَّ) (عَلَّ) أَي دَخَلَ

و(جَنَّ) لَيْلٌ عَلَيْهِ (قَشَّ) قَوْمٌ و(رَشَّ) شَ (المُزْنُ وَالعَيْنُ) (حَشَّ) (ثَلَّ) مِنْ ثَلَّ

بَيانُ ذلكَ : (أَلَّ حَيْلٌ) : أَي أَسْرَعَتْ ؛ فَتَقْيِيدُ هذا وما قَيَّدَ به النَّاطِمُ لَيْسَ مِنْ هذا البابِ كما سَبَقَ ، و(شَكَّ رَيْبًا) تَرَدَّدَ ؛ فَ(رَيْبًا) مَفْعُولٌ مُطْلَقٌ قَيَّدَ الشَّكَّ بِهذا المعنى فَاحْتَرَزَ بِهِ عَن غَيْرِهِ ، و(أَبَّ لِظَعْنٍ) الظَّعْنُ السَّفَرُ أَي : تَهيأُ لِلسَّفَرِ ؛ فَتَقْيِيدُ أَيضًا وَهُوَ حَقُّهُ وَتَسْهِيلُ الهَمْزَةِ فِيهِ لُغَةٌ لا ضَرُورَةَ كما سَبَقَ عَن صاحِبِ الحاشيَّةِ ، و(سَدَّ عَدْوًا) أَسْرَعَ في جَرِيهِ واشْتَدَّ ؛ فَ(عَدْوًا) مَفْعُولٌ مُطْلَقٌ مُقَيَّدٌ لِلشَّدِّ بِهذا المعنى ، ثُمَّ وَجِبَ إِرجاءُ أَحَدِ الفِعْلَيْنِ (سَقَّ) و(حَشَّ) لِلوِزْنِ فَاحْتَرَزْتُ (حَشَّ) دَفْعًا لِإِيهامِ التَّقْيِيدِ بِ(أَي) : دَخَلَ) وكذلكَ لِموالاتِ الكَلِماتِ ذاتِ الجَرَسِ الواحدِ (قَشَّ ، رَشَّ ، حَشَّ !) ولِهذا أَيضًا قَدِّمْتُ (جَنَّ لَيْلٌ عَلَيْهِ) ، و(رَشَّ المِزْنُ وَالعَيْنُ) لِما سَبَقَ ، وَأَسْقَطْتُ (طَشَّ) لِأَنَّهُ لَيْسَ مِنْهُ ، و(ثَلَّ مِنْ : ثَلَّ) هِيَ بِمَعْنَى : (ثَلَّ أَصْلُهُ ثَلَّلاً) ، واللهُ أَعْلَمُ .

23- (و تَلَّ أَصْلُهُ تَلَلًا) : تَلَّ الْفَرَسُ وَالْحِمَارُ يَثُلُّ (أَي رَاثًا) فَسَّرَهُ فِي النَّظْمِ نَفْسِهِ ، وَالْقِيَاسُ أَنْ نَقُولَ (يَثُلُّ) لِأَنَّهُ مُضَاعَفٌ لِأَزْمٍ لَكِنْ مَا سُمِعَ .

(أَي : رَاثًا) وَقَيَّدَهُ بِهِ اخْتِرَازًا عَنْ (تَلَّ) التُّرَابُ يَثُلُّ تَلًّا إِذَا صَبَّهُ فَهَذَا مُتَعَدِّ وَهُوَ قِيَاسُهُ ⁽¹⁾ ؛ وَلِذَلِكَ نَبَّهَ عَلَى قَوْلِهِ (أَصْلُهُ تَلَلًا) تَلَلًا بِالْفَتْحِ إِشَارَةً إِلَى أَنَّ هَذَا مِنْ بَابِ (فَعَلَ) وَاخْتِرَزَ بِهِ مِنْ (تَلًّا) مِنْ بَابِ (فَعَلَ) تَلَّلَ .

24- (طَلَّ دَمٌ) : هَذِهِ أَيْضًا مِنَ الْأَفْعَالِ الَّتِي نَدَرَتْ وَهِيَ مِنَ الْمِضَاعَفِ اللَّازِمِ : طَلَّ دَمٌ الْمَيْتِ الْمُقْتُولِ يُطَلُّ طُلُوعًا بِمَعْنَى صَارَ هَدْرًا وَلَمْ يُؤْخَذْ لَهُ تَأْرٌ ⁽²⁾ .

وَأَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ سُمِعَ مَبْنِيًّا لِلْمَفْعُولِ (طَلَّ) كَ (جَنَّ) ، طَلَّ دَمٌ الْمُقْتُولِ يُطَلُّ ، هَذَا هُوَ الْكَثِيرُ فِي الْأِسْتِعْمَالِ لَكِنْ هَذَا خَارِجٌ عَنْ بَحْثِنَا ، نَحْنُ نَتَكَلَّمُ عَنِ الْفِعْلِ الْمَبْنِيِّ لِلْفَاعِلِ .

25- (حَبَّ الْحِصَانُ) : تَعْرِفُونَ الْحِصَانَ؟! ، أَنْتُمْ تُسَمُّونَهُ (حِصَانًا) وَهَذَا غَلَطٌ ، وَالصَّوَابُ : (حِصَانًا) ، حَبَّ الْحِصَانُ يَحُبُّ إِذَا أَسْرَعَ ⁽³⁾ .

(وَنَبَّتْ) : هَذَا مَعْطُوفٌ عَلَى مَا قَبْلَهُ ، حَبَّ نَبَّتْ يَحُبُّ أَي : خَرَجَ بِسُرْعَةٍ .

26- (كَمَّ نَخْلٌ) : كَمَّ النَّخْلُ يَكْمُ أَي : أَخْرَجَ كِيَامَهُ ، وَالْكِيَامُ : الطَّلْعُ .

27- (وَعَسَّتْ نَاقَةٌ بِحَلَا) : عَسَّتِ النَّاقَةُ تَعُشُّ عَسًّا إِذَا رَعَتْ وَحَدَّهَا بِلَا رَاعٍ ؛ وَلِذَلِكَ قَالَ : (بِحَلَا) أَي : مَوْضِعِ خَالٍ وَيَعْنِي بِهِ أَنَّهَا مِنْ دُونَ رَاعٍ ، أَوْ (بِحَلَا) مَعْنَاهُ : بِالْحَلَا ، الْخَلَاءُ بِالْمَدِّ النَّبَاتُ أَي : بِالْعُشْبِ أَي رَعْتَهُ فَيَكُونُ مَفْعُولًا لَهُ ⁽⁴⁾ .

(1) وكذا في الشرح وفيه نظر كما سبق ، وانظر محترزاته في الحاشية ص (30) .

(2) ورجح في الحاشية التفريق بين الهدر وهو إبطال الدم من الإمام وبين الطلوع وهو أن لا يؤخذ بالتأثر لعجز أو لجهل بالقاتل ، وقال إن القول بالتأدب - كما هو ظاهر كلام الشارح - ضعيف ، انظر : ص (30) .

(3) وكذا في القاموس والتاج لكن صوب في الحاشية خلافه وهو المشي دون إسرع أو مبادي الجري كما هو لفظ بعض الشراح .

(4) هكذا سمعتها ، وقال في الحاشية : إن الباء ظرفية في الوجهين ، وذكر أن (الخلاء) بالمد هو الموضع الخالي ، ونازع الشارح في كونه قصرًا للضرورة ، وأن (الخلا) بالقصر هو الرطب من النبات واحده (حلا) كـ (حصي) و (حصاة) ، وهل الإسناد إلى الناقة وذكر الخلاء للتقييد أو يدخل غير ذلك فيكون لمجرد التمثيل ؟ انظر لذلك الحاشية ص (31) ، والله أعلم .

28- (قَسَّتْ كَذَا) : فَهُوَ مِثْلُ (عَسَّتْ) ، مَعْنَاهُمَا وَاحِدٌ وَاسْتَعْمَلَهُمَا وَاحِدٌ⁽¹⁾ .

إِلَى هُنَا صَارَتْ كَمْ ؟ : ثَمَانِيَّةٌ وَعِشْرُونَ فِعْلًا ، أَبْدَاهَا ابْنُ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللهُ فِي نَظْمِهِ وَذَكَرَهَا وَاسْتَوْفَاهَا وَزَادَ عَلَيْهِ (بَحَرَقُ) ثَمَانِيَّةَ عَشَرَ فِعْلًا فَتَكُونُ كَمْ ؟ : صَارَتْ سِتَّةً وَأَرْبَعِينَ ، وَسَوْفَ نُكْمَلُهَا بِهَذَا ، قَالَ :

وَمَعَ ثَمَانِيَّةِ عَشْرِ كَ (مَرَّ) بِهِ (يَمُتُّ) (نَجَّ) وَ (سَجَّ) (أَحَّ) (أَيَّ) سَعَلَا
(سَخَّتْ) وَ (أَدَّ) وَ (حَدَّ) (عَرَّ) (حَصَّ) وَ (لَطَّ) (طَّتْ) (نَاقَةُ) (كَفَّ) (شَقَّ) (طَرَفُهُ) فَعَلَا
(وَبَقَى) (فَكَ) وَ (عَكَ) (الْيَوْمَ) (عَمَّ) وَ (أَمَّ) (مَتَّ) (أُمَّنَا) (حَنَّ) عَنْهُ مُعْرِضًا كَمَلًا⁽²⁾

(وَمَعَ ثَمَانِيَّةِ عَشْرِ كَ (مَرَّ) بِهِ) : ثَمَانِيَّةَ عَشَرَ تُشْبِهُ (مَرَّ بِهِ) ، فِيمَ تُشْبِهُهُ ؟ : فِي كَوْنِهِ اسْتُعْمِلَ عَلَى الشُّذُوزِ دُونَ الْقِيَاسِ ، بِوَجْهِ وَاحِدٍ .

29- (يَمُتُّ) مَتَّ إِلَيْهِ بِقِرَابَةِ يَمُتُّ تَوَسَّلَ وَانْتَسَبَ إِلَيْهِ .

30- (نَجَّ) نَجَّ الْمَاءَ يَنْجُ نَجًّا مَعْنَاهُ : انْصَبَّ .

31- (وَسَجَّ) : سَجَّ بَطْنُهُ يَسْجُ سَجًّا : رَقَّ الْخَارِجُ مِنْهُ .

32- (أَحَّ) : أَحَّ أَحُّ ! ، أَحَّ الرَّجُلُ يُوْحُّ ، وَفَسَّرَهُ قَالَ : (أَيُّ : سَعَلَا) فَهَذَا مَعْنَاهُ .

33- (سَخَّتْ) : سَخَّتِ الْجَرَادَةُ تَسْخُ أَيُّ : عَرَزَتْ ذَنْبَهَا فِي الْأَرْضِ لِتَبْيِضَ ، أَلْهَمَهَا اللهُ تَعَالَى لِلْمُحَافَظَةِ عَلَى الْبَيْضِ ! .

34- (أَدَّ) : أَدَّ الْبَعِيرُ يَأُودُ أَيُّ : رَجَعَ الْحَنِينُ فِي جَوْفِهِ ، يَعْنِي : حِينَمَا يَأْكُلُ .

35- (حَدَّ) : حَدَّ الرَّجُلُ يَحْدُّ إِذَا غَضِبَ ، وَأَمَّا (حَدَّهُ) بِمَعْنَى : ضَرَبَهُ الْحَدَّ فَهَذَا قِيَاسُهُ يَحْدُّ

(1) عَلَى هَذَا أَكْثَرُ الشُّرَاحِ ، وَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّ الْمِثْلَةَ فِي الْخُرُوجِ مِنَ الْقِيَاسِ فَقَطْ وَأَمَّا الْمَعْنَى فَـ (عَسَّتْ) إِذَا رَعَتْ وَحَدَّهَا لَيْلًا وَ (قَسَّتْ) إِذَا رَعَتْ وَحَدَّهَا نَهَارًا ، انْظُرِ الْحَاشِيَّةَ ص (31) ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(2) الْأَبْيَاتُ فِي الشَّرْحِ الْكَبِيرِ ص (84) .

لأنه مُضَاعَفٌ مُعَدَّى .

- 36- (عَرَّ) : كَذَلِكَ أَيْضًا : عَرَّ الظَّالِمُ - وَلَدُ الظَّيْبَةِ - يَعُرُّ [عُرَارًا] أَي : صَاح .
- 37- (حَصَّ) : حَصَّ الحِمَارُ يَحْصُ حُصَاصًا أَي : ضَرَطَ وَعَدَا وَضَمَّ أُذُنَيْهِ [وَمَصَعَ بِذَنْبِهِ] .
- 38- (وَلَطَّتْ نَاقَةٌ) : لَطَّتِ النَّاقَةُ بِذَنْبِهَا تَلُطُّ إِذَا أَلْصَقَتْهُ بَيْنَ فِخْذَيْهَا .
- 39- (كَفَّ) : كَفَّ بَصَرَ الرَّجُلِ يَكْفُ : صَارَ كَفِيْفًا [عَمِي] ، أَمَّا (كَفَّهُ) بِمَعْنَى مَنَعَهُ فَهَذَا (يَكْفُ) قِيَاسُهُ لِأَنَّهُ مُضَاعَفٌ مُعَدَّى .
- 40- (شَقَّ) شَقَّ بَصَرَ المَيِّتِ إِذَا تَبَعَ رُوحَهُ حِينَ تَخْرُجُ ؛ وَلِذَلِكَ قَالَ : (طَرَفُهُ) (شَقَّ طَرَفُهُ) ⁽¹⁾ .
وَأَمَّا (شَقَّ العَصَا) فَهَذَا عَلَى القِيَاسِ (يَشُقُّ) لِأَنَّهُ مُتَعَدِّ .
(فَعَلَا) أَي : هَذَا وَزُنُ هَذِهِ الأَفْعَالِ كُلِّهَا (فَعَلَ) بِالْفَتْحِ ⁽²⁾ .
- 41- (وَبَقَّى) : بَقِيَ فِي كَلَامِهِ يَبْقَى بَقَاً أَي : أَكْثَرَ الكَلَامِ .
- 42- (فَكَ) : فَكَ الرَّجُلُ يَفُكُ فَكًا إِذَا هَرِمَ .
- 43- (وَعَكَ اليَوْمُ) : يَعُكُ عَكًّا أَي : اشْتَدَّ حَرُّهُ .
- 44- (عَمَّ) : عَمَّ يَوْمُنَا يَعُمُّ يَعْنِي : اشْتَدَّ حَرُّهُ ، مِثْلَ (عَكَ) مَعْنَاهُمَا وَاحِدٌ .
- 45- (وَأَمَّتْ أُمْنًا) : تَوُؤَمُ أَي : صَارَتْ أُمًّا .
- 46- (حَنَّ عَنْهُ) : كَذَلِكَ أَيْضًا مِمَّا خَرَجَ عَنِ القِيَاسِ : حَنَّ عَنْهُ يَحْنُ بِمَعْنَى : أَعْرَضَ عَنْهُ وَصَدَّهُ .
وَلِذَلِكَ قَيَّدَهُ بِقَوْلِهِ : (مُعْرِضًا) إِشَارَةً إِلَى أَنَّ هُنَاكَ (حَنَّ) يُسْتَعْمَلُ اسْتِعْمَالًا آخَرَ : حَنَّ إِلَيْهِ يَحْنُ - بالكسْرِ - هَذَا عَلَى القِيَاسِ [وَسَبَقَ] .
- (كَمَلًا) : أَي كَمَلَ مَا رُمْنَاهُ مِنَ الأَفْعَالِ الثَّمَانِيَةِ عَشْرَةَ .

(1) سَبَقَ أَنَّ كَلَامَ ابْنِ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللهُ - فِي ذِكْرِهِ (شَقَّ) - مُطْلَقٌ يَدْخُلُ فِيهِ هَذَا المَعْنَى وَمَا ذَكَرَهُ الشَّارِحُ هُنَاكَ وَغَيْرُهُ مِمَّا لَمْ يَذْكُرْهُ الشَّارِحُ ؛ فَاسْتَعْنِي عَنْ تَكَرُّرِهِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(2) يَظْهَرُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - أَنَّ الفَاءَ حَرْفُ عَطْفٍ وَ (عَلَا) فِعْلٌ مَاضٍ مِنَ العُلُوِّ أَيِ ارْتَفَعَ بَصَرُهُ فَهَذَا حَالُ المَيِّتِ وَهُوَ هَذَا تَفْسِيرٌ ، وَأَمَّا إِذَا أَرَادَ أَنَّ هَذَا وَزُنُ هَذِهِ الأَفْعَالِ صَارَ حَشْوًا فَالكَلَامُ فِيهَا سَبَقَ وَمَا يَأْتِي فِي هَذَا البَابِ لَا يَدْخُلُ فِيهِ غَيْرُهُ ، وَلَيْسَ هُوَ كَذَلِكَ مِمَّا يَلْتَبَسُ بِغَيْرِهِ كَمَا سَبَقَ فِي (ثَلَّ) ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَنُصِفُهَا إِلَى الثَّمَانِيَةِ وَالْعِشْرِينَ فَتَصِيرُ كَمْ ؟ : سِتَّةٌ وَأَرْبَعِينَ فِعْلًا وَمَادَّةٌ هِيَ الَّتِي خَرَجَتْ
عَنِ الْقِيَاسِ .

وَسَوْفَ نَنْتَقِلُ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - إِلَى مَا يَلِيهِ .

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ وَبَارَكَ عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ ⁽¹⁾ .



(1) نِهَآيَةُ الدَّرْسِ الْأَوَّلِ .

فَائِدَةٌ :

اعْتَرَضَ الشَّارِحُ عَلَى عَشْرَةٍ مِمَّا ذَكَرَ ابْنُ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ كَوْنِهَا شَادَّةً مَعَ اللُّزُومِ أَبَدًا أَوْ أَنَّ خُرُوجَهَا لِلْمَحِ التَّعَدِّيِّ - أَيَّ عَلَى
أَصْلِ الاستِعْمَالِ فَلَهَا اسْتِعْمَالَانِ - ، وَذَكَرَ مِثْلَهَا عَشْرَةَ أَفْعَالٍ لَمْ يَذْكُرْهَا هُوَ فِي الزِّيَادَةِ وَلَا ابْنُ مَالِكٍ ثُمَّ قَالَ : (فِيمَا أَنْ تُلْحَقَ هَذِهِ
العَشْرَةُ أَيْضًا بِمَا ذَكَرَهُ النَّاطِمُ مِنَ اللَّازِمِ الْمُضْمُومِ ، فَتُرَادُ عَلَى الثَّمَانِيَةِ وَالْعِشْرِينَ وَعَلَى مَا زِدْنَاهُ عَلَيْهَا ، وَإِمَّا أَنْ تَسْقُطَ الْعَشْرَةُ الَّتِي
انْتَقَدْنَا عَلَى النَّاطِمِ عِدَادَهَا مِنَ اللَّازِمِ ، وَالْمَرْجِعُ فِي عُلُومِ الْعَرَبِيَّةِ إِلَى النَّقْلِ وَالاسْتِقْرَاءِ ، وَالْحَافِظُ حُجَّةٌ عَلَى مَنْ لَمْ يَحْفَظْ) اهـ ،
انظُرْ تَفْصِيلَ ذَلِكَ فِي (فَتَحِ الْأَفْعَالِ) ص (84 - 86) ، وَنَظِمَ ابْنُ زَيْنٍ هَذِهِ الْعَشْرَةَ الزَّائِدَةَ - عَلَى سَبِيلِ الْإِضَافَةِ وَالْإِلْحَاقِ كَمَا يَظْهَرُ -
إِلَّا وَاحِدَةً نَازَعَهُ فِيهَا انظُرْهُ مَعَ شَرْحِهِ فِي : (وَشَاحِ الْحَرَّةِ بِإِبْرَازِ اللَّامِيَّةِ وَتَوْشِيحِهَا مِنْ أَصْدَافِ الطُّرَّةِ) لِـمُحَمَّدِ مَحْفُوظِ الشَّنْفِيطِيِّ ،
ص (28 - 30) ط : مُحَمَّدٌ مُحَمَّدٌ وَوَلَدُ الْأَمِينِ .